



دليل وحدة القياس والتقويم

للعام الجامعي ٢٠٢٣ - ٢٠٢٤ م





رقم الصفحة	المحتوى
4	مقدمة.....
4	رسالة ورؤية وأهداف الوحدة.....
6	المهام.....
10	الأهداف المحددة للمشروع.....
10	مخرجات المشروع.....
11	الأقسام العلمية المشتركة في المشروع.....
12	الفريق الإداري للمشروع.....
	الهيكل التنظيمي وتشكيل مجلس إدارة الوحدة.....
13	ميثاق مرجعي للممارسات المتميزة لتقويم أداء طلاب التعليم العالي.....
26	مجالات ومعايير الميثاق.....
28	المجال الأول : مراجعة وتحديث الواقع والقوانين.....
34	المجال الثاني : إدارة عملية التقويم.....
57	المجال الثالث: الإعلان عن إستراتيجية التقويم في الكلية
71	المجال الرابع : تنفيذ عملية التقويم ومتابعتها
81	المجال الخامس : إعلان نتائج التقويم وإستثمارها في تحسين العملية التعليمية
89	الملاحق
90	ملحق (١) خطاب موجه لرؤساء الأقسام العلمية
91	ملحق (٢) نموذج تحليل محتوى وحدة من مقرر ما
92	ملحق (٣) نموذج لصياغة الأهداف الإجرائية.....
93	ملحق (٤) نموذج لجدول مواصفات وحدة من مقرر ما.....
94	ملحق (٥) أنواع الأسئلة الموضوعية وأسس صياغة أسئلة الإختيار من متعدد.....
95	ملحق (٦) البيانات الخاصة بمظاريف أوراق الأسئلة الموضوعية.....
97	ملحق (٧) قائمة بالمقررات التي تطبق الإختبار الموضوعي.....
98	ملحق (٨) خطاب موجه لإدارة المؤسسة لتوفير مستلزمات الإختبارات الموضوعية
99	ملحق (٩) خطاب لدعوة أعضاء هيئة التدريس للتعرف على تنظيم الموقف الإختباري.....



100	ملحق (١٠) حصر لجان الاختبارات وأعداد الطلاب بها.....
101	ملحق (١١) خطاب موجه لإدارة المؤسسة لتيسير مهام أعضاء الكنترول
102	ملحق (١٢) جدول باحصائية الحضور والغياب لتسليم الأوراق الإمتحانية



وحدة القياس والتقويم بكلية التربية - دارجة إنها

مقدمة:

يعد التقويم من أهم حلقات المنظومة التعليمية ، كما يعد أكثر العناصر تداخلاً مع كل مكونات العملية التعليمية ، من (معلم) و (متعلم) و (منهج) . وبدون التقويم ، ومعاييره ومواصفاته المعتمدة، سوف يغيب مبدأ تطبيق العدالة وتكافؤ الفرص ، بين خريجي الكلية الواحدة ، بل وبين خريجي الجامعات المصرية بعضها البعض. ولذلك كان العمل على صياغة معايير التقويم لكافة أطراف العملية التعليمية، وتحديثها وتطويرها، ومواكيتها لكل المستجدات التكنولوجية الراهنة . من هنا جاءت أهمية إنشاء هذه الوحدة بكلية الذي يهدف إلى تطوير نظم التقويم والإمتحانات للطلاب في الكلية لتحقيق المخرجات التعليمية المستهدفة للبرنامج الأكاديمي بما يتوافق مع المعايير الأكademie كأحد متطلبات الجودة والإعتماد.

رؤية الوحدة:

تطوير نظم التقويم والامتحانات للطلاب لضمان تحقيق المخرجات التعليمية المستهدفة للبرامج الأكاديمية بما يتتوافق مع قيم العدالة والشفافية والمعايير الأكاديمية القومية كأحد متطلبات الجودة والاعتماد.

رسالة الوحدة:

توفير نظم تقويم الطلاب والامتحانات لارتقاء بمستوى الأداء الجامعي ، وتحقيق التطوير المستمر لنظم التقويم والامتحانات لتحسين مستوى الجودة التعليمية للخريج بما يتناسب مع احتياجات سوق العمل.

أهداف الوحدة:

١. نشر ثقافة جودة التقويم والتوعية بضرورة تطويره لرفع مستوى العملية التعليمية وتحسين منظومة التعليم بصفة عامة بما يسهم في ضمان جودتها .
٢. إعداد برامج تدريبية في إعداد أدوات التقويم وبنك الأسئلة وميكنة التصحيح وإنشاء قاعدة بيانات وتدريب أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والطلاب عليها.



٣. تنمية قدرات أعضاء هيئة التدريس وتدريبهم علي مهارات التقويم التي تشمل (تصميم وبناء وإعداد أدوات التقويم – إجراء وإدارة وتطبيق الاختبار – تصحيح الاختبار – جمع البيانات - تحليل البيانات وكتابة التقارير التفسيرية التوضيحية – التحديث والتتجديد المستمر) .
- ٤- صياغة وإعداد المعايير ومواصفات تقويم الطلاب في المقررات المختلفة وإعداد الأدلة استنادا إلى المعايير الأكademie القياسية.
٥. إتباع آليات منظورة لإدارة نظم الاختبارات داخل الكلية لضمان سرعة ودقة وشفافية أعمال الامتحانات لضبط مسار العملية التعليمية.
- ٦- تعزيز آليات التغذية الراجعة للطلاب عن الاختبارات.

مهام الوحدة:

١. نشر ثقافة التطوير كمدخل لتحسين منظومة التعليم بصفة عامة والتوعية بالميثاق الأخلاق للتقويم بجميع مراحله و مجالاته والتوعية بنظم التقويم والامتحانات المستحدثة .
٢. إعداد أدلة التقويم للبرنامج .
٣. إنشاء بنوك الأسئلة للمقررات الدراسية للبرنامج.
- ٤- إنشاء قاعدة بيانات لبرنامج الكلية وبيانات الطالب المقيد بالبرنامج ونتائج الطلاب وتحليل البيانات وتفسيرها وكتابة التقارير.
- ٥- إعداد برامج التدريب على أدوات التقييم ،بنك الأسئلة ، الامتحانات الإلكترونية ، ميكنة التصحيح.
- ٦- متابعة ضبط الجودة في جميع مراحل التعليم بالكلية ، تبني المعايير الأكademie ، إنشاء نظام مراجعة داخلية ، إعداد تقارير المتابعة الدورية.
- ٧- متابعة النشر عن الوحدة ، نشر المطبوعات ، وضع متابعة وتنفيذ خطة استمرارية تمويل أنشطة الوحدة.

مهام مدير وحدة القياس والتقويم

- تحديد احتياجات الوحدة من الاثاث والادوات والاجهزة التي يراد شراؤها واعداد تقارير مفصلة بها
- اعداد خطط العمل اللازمة والتوجيه والاسراف علي اعمال الوحدة
- متابعة انجاز الاعمال اليومية والتاكد من مطابقتها لخطة عمل الوحدة والتنسيق مع فريق العمل بالوحدة
- تقديم تقارير دورية عن ما تم انجازه بالوحدة والمشاكل التي تعوق القيام بها



التواصل بالاقسام العلمية لإنجاز مهام الوحدة

- متابعة عرض ومناقشة الموضوعات الخاصة بوحدة القياس والتقويم على المجالس المختصة بالكلية (مجلس الكلية - الاقسام العلمية) واعتمادها وتنفيذ القرارات المتعلقة بها
- تمثيل الوحدة في الاجتماعات التي تتعقد كالاجتماعات الدورية لمديري الوحدات وكذلك المشاركة في الندوات والمؤتمرات ذات الصلة بانشطة تطوير نظم القياس والتقويم
- نشر ثقافة تطوير نظم تقويم الطلاب والامتحانات لاعضاء هيئة التدريس والطلاب
- تصميم قاعدة بيانات للوحدة وادخال مخرجات الانشطة الخاصة بالوحدة وتحميلها على موقع الكلية وتوثيقها.
- متابعة اعمال الكنترولات مع الفريق التنفيذي للوحدة
- كتابة المشروع الخاص بنظم التقويم.

مهام الفريق التنفيذي بوحدة القياس والتقويم

- المشاركة في تنفيذ أنشطة الوحدة وتشمل :

- تجهيز وتحديث رؤية ورسالة واهداف وحدة القياس والتقويم
- تحديث موقع الكتروني للوحدة
- تجهيز واعداد الهيكل التنظيمي للوحدة وتشكيل فريق الوحدة وعرضها واعتمادها من مجلس الكلية
- اعداد وتجهيز الخطط الخاصة بالوحدة (خطة نظم التقويم وعرضها واعتمادها من مجلس الكلية - خطة الانشطة التنفيذية الخاصة بالوحدة)
- التحديث السنوي لأدلة (وحدة القياس والتقويم - دليل الكنترول - دليل نظم تقويم الطلاب) واعتمادها من مجلس الكلية
- تجهيز وتجميع الاستبيانات وعمل التحليل الاحصائي الخاص بها -عقد الندوات وورش العمل الخاصة بالوحدة وعمل التحليل الاحصائي وتقديم توصيات الورشة
- عمل محاضر اجتماع الوحدة
- متابعة عملية سير الاختبارات (الاختبارات الالكترونية)
- مراجعة ملف الكنترولات



- عمل التحليل الاحصائي للنتائج (للفرق الدراسية الأربع مقارنة لثلاث سنوات)
- عمل قاعدة بيانات لـ اختبارات الإلكترونية
- المشاركة في تنفيذ أنشطة مشروع تطوير نظم الإختبارات العملية والشفهية
- تجهيز ملف وحدة القياس والتقويم

مهام لجنة التقويم

١. مراجعة أدلة التقويم.
٢. متابعة وتقدير مدى التقدم في تطوير نظم الاختبارات.
٣. اعداد خطة برامج التدريب وورش العمل والندوات لتطوير نظم القياس والتقويم ومتابعة تنفيذها.
٤. تحفيز اعضاء هيئة التدريس على تطوير طرق التدريس والقياس والتقويم.
٥. تطوير نظم تقويم الاختبارات العملية والشفهية بواسطة استخدام السلم التقديرى
٦. اعداد تقارير قياس مهارات الطلاب باستخدام Rubric.

مهام لجنة بنوك الأسئلة

٧. متابعة ادخال البيانات والمفردات الاختبارية في برامج بنوك الأسئلة
٨. متابعة اعداد قواعد البيانات
٩. عقد ورش عمل ودورات لتدريب اعضاء هيئة التدريس على كيفية تصميم بنوك الأسئلة.

مهام لجنة التصحيح الإلكتروني

١. اعداد خطة برامج التدريب وورش العمل والندوات الخاصة بالتصحيح الإلكتروني
٢. تدريب اعضاء هيئة التدريس على اعداد الاختبارات الإلكترونية.
٣. تدريب الطلاب على استخدام أوراق الاجابة الإلكترونية.
٤. اعداد تقارير التحليل الاحصائي لنتائج الاختبارات الإلكترونية.
٥. تسهيل مهمة تصحيح الاختبارات الموضوعية ، وتقدير مدى جودتها في قياس التحصيل العلمي.
٦. تقديم الاستشارة لمستخدمي المقايس والاستبيانات في كيفية استخدامها وتحليلها وتفسير نتائجها.
٧. إعداد بيان بالمقررات المصححة الكترونيا

مهام لجنة مراجعة نتائج الامتحانات النهائية

- ١ – متابعة أداء المسؤولين لتنفيذ المهام المسندة إليهم الذي تم تكليفه بـ رئيس الكنترول، عضو الكنترول، رئيس اللجان ، الملاحظ او المراقب ، موظف او عامل وكتابة تقارير يومية طوال فترة الامتحانات خاصة بمدى الالتزام وجودة الاداء وتحديد أسباب الممارسات المتميزة وحثهم على الاستمرار الاداء المتميز ، وكذلك ضبط مخلفات المتقاعسين وتبنيهم بخطورة سوء الاداء على عملية التقويم وعلى المسؤولين أنفسهم وحثهم لتحسين الاداء .
- ٢- تسجيل العجز في الامكانات والتجهيزات إن وجد، وتحديد المطلوب لتحسين الاداء



مهام لجنة التدريب

١. تنفيذ ورش عمل تدريبية على مستوى أعضاء هيئة التدريس تتضمن آليات تحقيق الجودة في التدريس والتقييم.
٢. التعاون مع أقسام الكلية لتوجيهه مشروعات تخرج الطلاب لخدمة المجتمع.
٣. توجيه دورات لتنمية مهارات معلمي / معلمات المدارس حول الإتجاهات الحديثة في التربية.
٤. تقديم دورات لتنمية مدراء المدارس والمشرفين والمسرفات التربويات.
٥. تنفيذ عدد من الندوات والورش الداخلية والخارجية للوقاية من المشكلات الإجتماعية.
٦. عمل برامج إرشادية شاملة (وقائية وإنمائية) لمتطلبات التعليم الجامعي تشمل الطلاب وأعضاء هيئة التدريس.
٧. دراسة احتياجات المجتمع من توعية تدعيم الأسر المنتجة من خلال الشراكة المجتمعية مع وحدة الضمان الاجتماعي بعمل معرض سنوي.
٨. تنفيذ ورش تدريبية نوعية للمعلمين والمعلمات بالمدارس تتضمن تتميم مهاراتهم في تنفيذ طرق واستراتيجيات التدريس المختلفة وتوظيف التكنولوجيا في عمليات التعليم والتعلم.
٩. إطلاق سلسلة من الرسائل التوعوية عبر البريد الإلكتروني لأعضاء هيئة التدريس.
١٠. توظيف المناسبات المحلية والإقليمية والدولية لنشر القيم والأخلاقيات وحماية المجتمع من براثن الجهل والغلو.

مهام لجنة تكنولوجيا المعلومات

تعد المهام التالية من مهام وحدة تكنولوجيا المعلومات:

- تحديث و تفعيل المكتبة الالكترونية بالانتاج العلمي.
- عقد البروتوكولات ذات العلاقة بتكنولوجيا المعلومات.
- تصميم المطبوعات الورقية والإلكترونية الخاصة بالكلية وأنشطتها المختلفة و التحديث المستمر للموقع الإلكتروني للكلية.



- الإشراف المشترك مع فريق وزارة الاتصالات على إدارة وتحديث البوابة الإلكترونية للكلية.
- تحديد المواصفات والشروط الفنية المطلوب توافرها في أنظمة المعلومات والأجهزة في الكلية.
- المساهمة في توفير التكنولوجيات الحديثة بما يسهم في رفع كفاءة وجودة انجاز الأعمال في الكلية.
- متابعة جميع المشاريع المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات من خلال تعاقد الكلية مع جهات أخرى لتنفيذها.
- الإشراف على أجهزة ومعدات النظم الإلكترونية من حيث تركيبها وتهيئتها وإستقبال بلاغات الأعطال.
- إعداد دراسات الجدوى لإدخال أنظمة وأجهزة تكنولوجيا المعلومات في خدمة أنشطة الكلية وتقديم التوصيات والاقتراحات الخاصة لإدخالها الخدمة.
- ضمان أمن وسلامة المعلومات والبيانات وتوفير برامج الحماية.
- ربط أجهزة المستخدمين بشبكة المعلومات ومراقبة الالتزام بالقواعد.
- الإشراف على كافة توصيلات الشبكة وعمليات الصيانة الدورية والفورية.
- تخطيط الصيانة الدورية للأجهزة والبرامج ومتابعة تنفيذها وتوفير الدعم الفني لنظم التشغيل.
- ترشيح برامج التدريب المناسبة في تطبيقات الحاسوب لمنسوبي الوحدة وعقد الدورات التدريبية على تطبيقات الحاسوب وانظمة الجامعة الإلكترونية لأعضاء الهيئة الأكاديمية والإدارية بالتنسيق مع المراكز والشركات والهيئات المناسبة.
- إعداد وإصدار التقرير الرابع سنوي عن إنجازات وحدة تكنولوجيا المعلومات.
- الإشراف و المتابعة لعمليات برمجة قواعد البيانات لدعم الأنشطة المختلفة بالكلية، و الإشراف على تحديث بياناتها.
- متابعة وتحديث الأرشيف الإلكتروني عن طريق تفعيل مشروع النظم الإدارية MIS ، سواء فيما يتعلق بالطلاب – بكالوريوس و دراسات عليا، الإداريين، وأعضاء هيئة التدريس و معاوينهم.
- الإشراف على أتممة الأنشطة الإدارية والبحثية والعلمية والمجتمعية بالكلية.
- الإشراف و المتابعة لعمليات برمجة قواعد البيانات لدعم الأنشطة المختلفة بالكلية، و الإشراف على تحديث بياناتها.
- وضع الضوابط على استخدام شبكة المعلومات وشبكات التواصل بالكلية.
- عقد الندوات وورش العمل الدورية فيما يختص بعمل الوحدة.



- الإشراف على تنفيذ و تفعيل المقررات الالكترونية بالكلية و ذلك بالتعاون مع المراكز المتخصصة
- توفير الخدمات الإلكترونية للطلاب والعاملين بالكلية من خلال موقع الكلية و البوابة الإلكترونية على الانترنت.

مدة مشروع تطوير نظم الاختبارات العملية والشفهية: عامين (٢٤ شهر)

الأهداف المحددة للمشروع

- ▶ نشر ثقافة التحول الرقمي في مجال الاختبارات العملية كوسيلة لتحسين مخرجات التعلم
- ▶ ميكنة الاختبارات العملية لمواكبة التحول الرقمي في العملية التعليمية
- ▶ إنشاء بنوك أسئلة للاختبارات العملية والشفهية
- ▶ تعزيز نظم الاختبارات الشفهية
- ▶ المراجعة الداخلية والخارجية لأنشطة المشروع.

مخرجات المشروع

- ▶ ندوات تعريفية للتوعية بثقافة التحول الرقمي في مجال الاختبارات العملية
- ▶ تحديث أدلة لنظم القياس والتقويم للاختبارات العملية معتمدة ومعلنة
- ▶ كوادر مدربة على وضع بنوك الأسئلة للاختبارات العملية والشفهية
- ▶ بنوك أسئلة للاختبارات العملية والشفهية مفعلة وجاهزة للاستخدام
- ▶ تحديث دوري لبنوك أسئلة الاختبارات العملية والشفهية
- ▶ استمرارات اختبارات شفهية مطورة
- ▶ كوادر مدربة على استخدام خريطة الامتحان
- ▶ قواعد مفعله لتحقيق العدالة والشفافية للاختبارات الشفهية
- ▶ نظام مراجعة داخلية وخارجية لأنشطة المشروع



الأقسام العلمية المشتركة في المشروع

بالنسبة لتطوير الاختبارات العملية:

- ▶ قسم تمريض أمراض النساء والتوليد
- ▶ قسم تمريض صحة المجتمع
- ▶ قسم تمريض الأطفال
- ▶ قسم تمريض الباطني الجراحي

بالنسبة لتطوير الاختبارات الشفهية:

١. قسم ادارة التمريض
٢. قسم التمريض النفسي والصحة النفسية
٣. قسم تمريض أمراض النساء والتوليد
٤. قسم تمريض صحة المجتمع
٥. قسم تمريض الأطفال
٦. قسم تمريض الباطني الجراحي



الفريق الادارى للمشروع

المسؤولية في إدارة المشروع	الوظيفة الحالية	الاسم
مدير المشروع	عميد الكلية	أ.د/ مروة مصطفى راغب
المدير التنفيذي	مدير وحدة القياس والتقويم	أ.م.د/ فوزيه فاروق كامل
نائب المدير التنفيذي	مشرف عام المعامل التمريضية	أ.م.د/ صباح سعيد محمد
متابعة المشروع	وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب	أ.د/محبوبة صبحي عبدالعزيز
متابعة المشروع	وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث	أ.د/ هناء عبد الجود عبد المجيد
متابعة المشروع	مدير وحدة تكنولوجيا المعلومات	أ.م.د/ أمينة عبدالرازق محمود
متابعة المشروع	مدير مركز القياس والتقويم	أ.د/ عزة عبدالله



الميثاق الأخلاقي للتقويم

التعریف بالميثاق الأخلاقي للتقويم

- ❶ هذا الميثاق هو مجموعة القيم والأخلاقيات الجامعية وكذا المعايير التي تحقق أعلى درجات العدالة والمساواة والشفافية بين جميع الطلاب أثناء مراحل العمل المختلفة في فترة الاختبارات منذ اليوم الأول للتحضير حتى ظهور النتيجة وما بعدها عند النظر في التظلمات.
- ❷ ومواد هذا الميثاق يفرض الالتزام بها على جميع من شارك في الاختبارات بشكل مباشر أو غير مباشر وهي مواد تسود على الجميع دون إجهاد أثناء الامتحانات. حيث أنها مهمة خاصة وتنتسب بأهم مخرجات العملية التعليمية . وعلى هذا فالالتزام بمواد هذا الميثاق يعلى شأن الجميع بقدر ما يحقونه من درجات العدل والقيم الأخلاقية .

أهداف الميثاق الأخلاقي للتقويم

١. تحقيق أقصى درجات العدالة والسلامة في النتائج .
٢. تحقيق أقصى معدلات تطبيق معايير الجودة في كل مراحل الإمتحانات.
٣. تحفيز أعضاء هيئة التدريس على ضرورة تحقيق أهداف هذا الميثاق.
٤. العمل بروح الفريق بجهد متساوٍ وبروح المسؤولية دون تفاسع أو هروب من كافة العاملين بالكلية.
٥. صياغة القواعد الأخلاقية للقائمين بعملية التقويم والطلاب .
٦. توثيق القواعد الأخلاقية ونشرها على الطلاب والمستفيدين .
٧. إلتزام القائمين على عملية التقويم والطلاب بالسلوكيات التي تتماشى مع مكانة المؤسسة التعليمية الجامعية .
٨. دعم الرضا والإستقرار وتقليل الممارسات غير العادلة .



٩. تكافؤ الفرص بين الطلاب .
١٠. أن يجني كل فرد ثمرة جهده أو يلقى جزاء تقصيره .
١١. توفير مرجع يحكم إليه كل من إدارة الكلية والطلاب وأولياء الأمور فيما يخص عملية التقييم .
١٢. توجيه الموارد لما هو نافع في ضوء عملية التقييم .

أخلاقيات تطبيق نظم تقويم الطلاب و الامتحانات

- ١- الاعتذار عن المشاركة في أعمال الاختبارات للاقارب حتى الدرجة الرابعة للبعد عن الشبهة و تجنبا للضعف الانساني و يسرى ذلك على كل أعمال الامتحانات بدءاً من تصميم الامتحان إلى إجراء الامتحان إلى أعمال التصحيح و المراجعة و إعطاء الدرجات إلى رصد الدرجات و إعلان النتائج
- ٢- متابعة أداء الطالبات و العناية بالتقدير المستمر و الدورى لهم حتى تكون النتائج معبرة عن حقيقة مستوياتهم
- ٣- إبلاغ الطالبات بنتائج تقييمهن و ذلك لتحفيز المتميزات للاستمرار في المثابرة لحفظها على تقويمهن و كذلك لتحفيز المتعثرات لتصحيف مسارهن للوصول إلى نتائج أفضل
- ٤- توخي العدل و الجودة في تصميم الاختبار و ذلك بأن يعكس الامتحان ما تم تدریسه و ما تم تحصيله و أن يفرز مستويات الطالبات بعدل دون تشدد و دون تسبب
- ٥- إعلام جميع الطالبات عن نظام التقويم و الاختبار بأنواعه نظرياً أو شفهياً أو عملياً بحيث تعرف الطالبات أساسيات نظام التقويم و الامتحان الذي سيخضعون له
- ٦- توزيع الدرجات أثناء تصميم الامتحان على أسئلته على أن يكون هذا التوزيع ملائماً للطالبات و مكتوباً على ورقة الامتحان حتى تقرر الطالبة كيف توزع وقتها و كيف ترتيب إجاباتها وفق تقديرها لامكاناتها و في ذلك عدل و مساواة و تكافؤ فرص بين الجميع

أهم مبادئ الميثاق :

- ١- المبدأ الأول : الأستقامة والأمانة .
- ٢- المبدأ الثاني : المقدرة والكفاءة .
- ٣- المبدأ الثالث : النزاهة الأكاديمية .
- ٤- المبدأ الرابع : المساواة .



١- المبدأ الأول : الاستقامة والأمانة :

- يربأ بسلوكه عن الشبهات .
- يراعى في أداء مهامه استقامة وثقة الطالب فيه .
- يتجنب الإهمال في الأعمال المنوط له .
- المحافظة على أسرار الطلاب .
- تطبيق القواعد الأخلاقية بدقة مع مراعاة روح النص .

٢- المبدأ الثاني : المقدرة والكفاءة :

- يعمل على تنميته مهنياً بصورة مستمرة .
- يراعى الكفاءة والإتقان في أداء مهامه .
- يحافظ على النظام ، الصبر، الورق وحسن الخلق مع الطلاب .
- يعمل في حدود الموارد المتاحة .
- يأخذ بأيدي طلابه الذي يتواسم فيهم القدرة والكفاءة العلمية والخلاقية .
- القدرة على المتابعة والتقويم .
- خلق مناخ علمي ونفسي سليم لنمو الطلاب .

٣- المبدأ الثالث : النزاهة والحياد :

- يقوم بمهامه دون تحيز ولا إنحياز ولا تحامل .
- يراعى في أداء واجباته ما يكفل المحافظة على المؤسسة التعليمية .
- يراعى عند التقييم المعايير الأكademie للتعليم العالي .
- يمتنع عن كل ما يقلل من نزاهته وحياديته .
- التعامل بود وسلام بالمخالفه في الرأي .



٤- المبدأ الرابع : المساواة :

- اعطاء التقدير الملائم لكافة الطلاب بدون تمييز بينهم لأي سبب لا يتصل بقدراتهم العلمية .
- يظهر إحتراماً متساوياً لجميع طلابه .
- الحفاظ على كرامة ومكانة وسمعة الطلاب .
- التعامل بعدل وإنصاف مع الزملاء والطلاب .

وينتكون الميثاق من المحاور الآتية :

- ١- القواعد الأخلاقية الخاصة بأعضاء هيئة التدريس فيما يخص علاقتهم بالطلاب أثناء عملية التقييم .
- ٢- القواعد الأخلاقية الخاصة بالعاملين بالكلية فيما يخص علاقتهم بالطلاب أثناء عملية التقييم .
- ٣- القواعد الأخلاقية الخاصة بتقييم الطلاب .

المحور الأول : القواعد الأخلاقية الخاصة بأعضاء هيئة التدريس فيما يخص علاقتهم بالطلاب أثناء عملية التقييم :

١. إعلان النتائج على الطلاب دون الحصول على أي عائد مادي .
٢. الإلتزام بالموضوعية عند تقييم الطلاب .
٣. لا يعطي معلومات مضلل عن مستوى الطالب وتقديره .
٤. أن يكون قدوة للطلاب في التزامه بالمبادئ الأخلاقية .
٥. استخدام الحوار والمناقشة البناءة أثناء عملية التقييم للكشف عن المكالمات الإبداعية لدى الطلاب وتنمية مواهبهم .
٦. التزام عضو هيئة التدريس بالمعايير المناسب كقدوة للطلاب .
٧. تجنب إقامة علاقات شخصية مع الطلاب تؤثر في عملية التقييم .
٨. تطبيق معايير الجودة والإعتماد في بناء أسلوب التقييم .
٩. تقبل الحوار مع الطالب رغم اختلاف الرأي بما لا يؤثر على تقييمه .
١٠. تحديد قواعد لمكافأة التمييز وعقوبة التقصير .
١١. المحافظة على سرية مداولات اللجان والمجالس بما يخص عملية التقييم .
١٢. التقييم مجرد دون النظر إلى العرق أو الأصل .
١٣. التقييم مجرد دون النظر إلى الديانات .
١٤. الإلتزام بما جاء في توصيف المقررات .



١٥. إعلان خطة التقييم خلال الفصل الدراسي للقياسات التبعية .
١٦. إعلان أنواع وأساليب التقويم المستخدمة .
١٧. إعلان توزيع الدرجة لكل نوع وأسلوب تقييم (أعمال فصل – آخر العام) .
١٨. ربط الكتاب المنهجي بمحتوى الإمتحانات .
١٩. استخدام وسائل التقويم وأدوات تظهر فروق المستوى .
٢٠. التنوع في أساليب التقويم .
٢١. استخدام وسائل التقويم تعبر عن المستويات المختلفة مراعاة للفروق الفردية .
٢٢. تقبل شكاوى الطلاب أثناء عملية التقييم بمحمل الجد .
٢٣. التزام عضو هيئة التدريس بتنفيذ الإمتحان في المكان المناسب والمخصص له .
٢٤. توحيد طرق التقييم للقائمين بعملية تدريس المقرر الواحد لجميع الطلاب في المستوى الدراسي الواحد .
٢٥. يعطى أكثر من فرصة للتقييم في النوع الواحد وتحسب للطالب الدرجة الأفضل من المحاولات .
٢٦. إعطاء نموذج للإمتحان لعرضه مسبقاً بفترة كافية للتدريب عليه .
٢٧. التقييم العادل بغض النظر عن الإنتهاء السياسي .
٢٨. إعلان الطالب عن تقسيمات أعمال السنة ودرجة التقييم .
٢٩. ملائمة الإمتحان مع ما تم تدريسه للطالب (ILOs).
٣٠. عدم التنويه عن الأسئلة تحقيقاً لمبدأ العدالة والكفاءة .
٣١. مراعاة السرية التامة في رصد درجات الإمتحانات النهائية .
٣٢. إفاده الطلاب بنتائج التقييم والإستفادة من التغذية الراجعة في تصحيح المسار وتدعميه حسب الحالة .
٣٣. إخبار الكلية في حالة وجود أقارب مع توضيح درجة القرابة .
٣٤. السماح بمراجعة النتائج حال وجود أي تظلم .
٣٥. تنظم عمليات رصد الدرجات بما يحقق الدقة والسرية التامة .
٣٦. الدقة والإلتزام بنموذج التصحيح في جميع بنوده .
٣٧. عدم تسريب أسرار الكنترول .
٣٨. الدقة في تسليم العدد المناسب لأوراق الإمتحانات لعدد الطلاب مضاف إليه الاحتياطي.

٣٩. المحور الثاني : القواعد الأخلاقية الخاصة بالعاملين بالكلية فيما يخص علاقتهم بالطلاب

أثناء عملية التقييم :

- ١- ضرورة الالتزام بالكلية بتطبيق ما جاء في كتب دليل الطالب .
- ٢- الالتزام بما هو موضوع من سياسات من قبل الكلية ولا يتم تغييرها بدون إخبار الطالب قبل بدء السنة الدراسية .
- ٣- تقويم مقررات الطلاب وأخذها عين الاعتبار .
- ٤- عدم نشر الشائعات الكاذبة بما يخص عملية الإمتحانات والتقييم على مدار السنة .
- ٥- يجب توافر الأدوات والأجهزة لتنفيذ إجراءات التقييم بالكفاءة مثل :



- (أجهزة عرض – المعامل التمريضية – أدوات متطرفة للتقدير) .
- ٦- استقبال التظلمات وضرورة الرد عليها في الوقت المناسب .
- ٧- الجدية في استخدام مبدأ الثواب والعقاب .
- ٨- حيادية لجنة التظلم وتطبيق العقوبات .
- ٩- الإعلان عن شكل وأسلوب الحواجز وتقديم المكافآت للطلاب المتميزين والمتفوقين .
- ١٠- حق الطالب في التعرف على نوع الاتهام الموجه إليه قبل لجنة التحقيق .
- ١١- حق الطالب في إعادة النظر في قرار أتخذ ضده قبل التحقيق في حال التقى .
- ١٣- إخبارولي الأمر بنتائج التقييم خاصةً في حالات (الإنذار) ، (من الخارج) ، وغير ذلك من الحالات الخاصة .
- ٤- تنظيم الامتحانات بما يهيئ الفرصة للحزم والعدالة في نفس الوقت .
- ١٥- تطبيق التقييم التراكمي كلما أمكن ذلك تحقيقاً لفرصة أكبر من العدالة .
- ١٦- إعلان النتائج في وقت واحد من مصدر واحد .

المotor الثالث: القواعد الأخلاقية الخاصة بتقييم الطلاب :

الحقوق والواجبات الخاصة بالطلاب :

أولاً : حقوق الطالب :

الحق في تكافؤ الفرص في التعليم

إتاحة الفرصة للتعليم لكل من ينطبق عليه شروط الالتحاق بغض النظر عن الدين والعرق والأصل والإنتماء السياسي والسن والجنس.

الحق في الحرية الأكademie:

الحق في المشاركة الفرق الرياضية والأسر الطلابية وجميع الأنشطة داخل الكلية (ثقافي – أسر – رياضي – فني – إجتماعي – جوالة – علمي وتكنولوجي...) بما لا يعارض مع سياسة الجامعة والميثاق الأخلاقي للكلية ولا يتعارض مع القوانين وحقوق الآخرين.

الحق في التعرف على جوانب العملية التعليمية:

- للطلاب الحق في التعرف على محتوى المواد التعليمية وايضا من حقهم التعبير عن آرائهم والقد لتلك المواد .
- يستطيع الطالب تقديماقتراحات البناءة لتحسين العملية التعليمية .



للطلاب الحق في التعرف على طرق ومحكمات التقييم العادل من قبل أعضاء هيئة التدريس ومعاونיהם ومن حق الطالب الإلتماس على أساس كل من :

- خطأ في التقييم أو في حساب الدرجات.
- سوء تطبيق معايير ومحكمات التقويم

حقوق الخصوصية:

للطالب الحق في الخصوصية في جميع بياناته وسجلاته الخاصة (المستوى التعليمي والحالة المادية والطبية).

الحقوق المتعلقة بالنظم التربوية:

١. للطالب الحق في الترشيح والإنضمام إلى إتحاد الطلاب وفقاً للنظم التربوية المعلنة من الكلية لتعزيز مصالحهم المشتركة من خلال الإطار الخاص بإتحاد الطلاب.
٢. لدى الطالب الحرية الكاملة لمناقشة أي استفسار أو سؤال يخصهم وفقاً للسياسات والقوانين الخاصة بالجامعة والميثاق الأخلاقي للكلية.
٣. الحق في استخدام المنشآت والأدوات والأجهزة والمرافق الخدمية الخاصة بالكلية وفقاً للسياسات والإجراءات الإدارية.
٤. حق الطالب عدم التعرض للمضايقات وذلك من قبل جميع العاملين بالكلية كما له الحق في تقديم أي تظلم للجنة المختصة ويتم تطبيق العقوبة حسب الميثاق الأخلاقي والقانون.

حق الدفاع والرد

حق الطالب التحقيق العادل من أي دعوة تصدر ضدهم أو أي تظلم أو شكوى كما لهم الحق في الاستماع إليهم وإعادة النظر في أتخاذ القرار والحق في المهلة الكافية خلال ١٥ يوم من تاريخ تقديم التظلم.

حق الإطلاع:

حق الطالب الحصول على نسخة من الميثاق الأخلاقي ويتم استيعاب ما بها ويوقع على إقرار بأنه قد قرأها، وفهمها، وقد وافق على تطبيق هذا القانون الموجود بالميثاق الأخلاقي.



حق التظلم

حق الطلاب في تقديم شكوى بشأن انتهاك أي حق من حقوقهم في ضوء الميثاق الأخلاقي للكلية ووفقاً للإجراءات الموضوعة من قبل لجنة التظلمات.

ثانياً : واجبات الطلاب :

- الحصول على نسخة من الميثاق الأخلاقي والموافقة على الالتزام الكامل بالقواعد الموجودة به .
- أي طالب يرتكب أي خطأ منافي للميثاق الأخلاقي يخضع للإجراءات التأديبية وفقاً للميثاق الأخلاقي .
- تبليغ المكتب الإرشادي الأخلاقي عند اكتشاف انتهاكاً خاصاً بالميثاق الأخلاقي من قبل الطالب أو أعضاء هيئة التدريس أو العاملين .

واجبات الطلاب تجاه الآخرين:

١. التعامل مع افراد المجتمع داخل الكلية باحترام مع عدم التقرير في الجنس و الدين.
٢. احترام حقوق سائر أفراد المجتمع في إبداء الرأي والتعبير عن الآراء والأفكار السياسية والدينية دون التعرض لغير الآخرين في المجتمع.
٣. احترام ثقافة الآخر.
٤. احترام خصوصية الآخر.
٥. المشاركة في النقاش العقلاني.
٦. المحافظة على سلامة الزملاء أثناء أداء التدريبات العلمية .

واجبات الطلاب تجاه الكلية

١. ان يكون الطالب على وعي بالسياسات و الاجراءات الخاصة بالالتحاق بالكلية.
٢. الامتناع عن اي سلوكيات او تصرفات تسيء لمكانة الكلية والجامعة .
٣. استخدام المنشآت والمرافق والأجهزة والأدوات بالشكل اللائق مع المحافظة عليها.
٤. الالتزام بما جاء بالقوانين و الانظمة و السياسات و الاجراءات المعمول بها داخل الكلية أو أي قوانين جديدة أو مستحدثة.



٥. حسن إستخدام ممتلكات الكلية من (الملاعب والمكتبة والمعامل والمخبرات والأدوات والأجهزة..) والحفظ علىها.
- ٦.�احترام حقوق الآخرين في إستخدام منشآت الكلية وممتلكاتها.
٧. الإمتناع عن أى تجاوزات تعرقل العمل عمداً، وإبلاغ مكتب الدعم الإرشادي الأكاديمي لضبط أي تجاوز.

واجبات الطلاب تجاه العملية التعليمية

- الإلتزام بحضور المحاضرات في المواعيد المحددة من قبل الكلية.
- الإلتزام أمام أعضاء هيئة التدريس لتقديم ما يسند إليهم من أعمال أو مهام في الأوقات المحددة.
- أن يكون على دراية بالمقررات ومتطلباتها وخطتها.
- إدراج التغذية الراجعة (خبرة التعلم) إلى خبرة التعلم الذاتي.
- لإستعداد للمشاركة الإيجابية في الخبرات التعليمية مثل المنافسة والتحاور.
- تقديم ملاحظات ومقترنات للعاملين عن الإرتفاع بنوعية التعليم والخدمات التي تقدم لهم.

خرق الميثاق الأخلاقي

تتوقع الكلية من الطلاب الإلتزام بالميثاق الأخلاقي الذي اعتمدته الكلية ،و عند مخالفه الطلاب أو خرقهم للمعايير والسياسات الموجودة في الميثاق الأخلاقي يتم تعرضهم للإجراءات التأديبية، ويمكن أن تصل إلى سوء سلوك جسيم قد يؤدي إلى الفصل الجزئي أو النهائي من الكلية، وفي أقصى الحالات مثل الحالات الإجرامية المشتبه فيها، يمكن إشراك السلطة المختصة وإحالة المسألة إلى الجهة القانونية المختصة. يمكن للأمن الكلية التدخل في المواقف التي تستدعي ذلك لاتخاذ القرار بناءً على القوانين (قوانين المرتبطة بالطلاب) ، وفي حالة سوء السلوك غير الجسيم التي يتورط فيه الطالب لابد من إبلاغ المكتب الدعم الإرشادي ثم يتم إبلاغ العميد ويتم الرجوع إلى وثيقة الميثاق الأخلاقي والذي يحتوى على تلك السياسات. وعند حدوث سوء سلوك يقوم أحد أعضاء هيئة التدريس بتحمل مسئولية معالجة المشكلة وتطبيق الوثيقة الأخلاقية للطلاب تدريجياً بعمل الآتي:

- التوبیخ.
- الحرمان المؤقت من حضور محاضرة أو الاستمرار في الحرمان لأكثر من محاضرة.
- الحرمان المؤقت من استخدام المكتبة أو أى أنشطة أو ميزات أخرى يمكن أن يحرم الطلاب منها.



الحرمان من استخدام معمل الكمبيوتر.
الحرمان المؤقت من دخول أى أماكن في الكلية أو مبانى الكلية لفترة ما (حتى الانتهاء من حل المشكلات).

الحرمان المؤقت من الإشتراك في الرحلات سواء كانت ثقافية أو ترويحية

الحرمان من المشاركة في الأنشطة الطلابية.

سوء السلوك من قبل أحد الطلاب :

تتم معاقبة الطالب عند سوء السلوك ويصنف سوء السلوك كمالي:

سوء سلوك بسيط:

ويمكن ذكر بعض الأمثلة التي توضح هذا السلوك كما يلي :

تحريض الآخرين إلى مواقف محرجة.

عدم المحافظة على نظافة منشآت الكلية من ملاعب وقاعات دراسة والمكتبة.....

عدم المحافظة على نظافة و نظام دورات المياه.

ترك المدرج بدون إذن.

تسلق المباني والجري في المدرجات أو على المقاعد ..

لإزعاج أثناء المحاضرات والذى يتعارض مع حرية الطلاب الموجودين أو السيطرة على المحاضرة من مصلحتهم أو رغباتهم الشخصية.

التصرف بشكل غير ناضج مما يسيء إلى الكلية والطلاب الآخرين.

تجاهل وإهمال قوانين الميثاق الأخلاقي للكلية.

السلوك غير المقصود الذى يتسبب في الضرر بالآخرين .

استخدام المحمول فى الأماكن والأوقات غير المصرح بها .

الفشل في تحمل المسؤوليات الموكلة لهم والرجوع إلى مسؤوليات الطلاب.

الصوت العالى والازعاج أثناء الشرح بالمحاضرات.

التحدث بالألفاظ نابية أو خارجة.



- عدم الالتزام بالتعليمات البسيطة الخاصة بالكلية .
- الإساءة لحرية الآخرين من خلال التدخل في دراستهم أو أبحاثهم أو في حياتهم داخل الكلية.

سوء السلوك الجسيم والخطير الأكاديمي:

ويمكن ذكر بعض الأمثلة التي توضح هذا السلوك كما يلي :

- التعطيل المتكرر والمقصود للتدريس والمحاضرات والعملية التعليمية أو أي نشاط آخر.
- إظهار عدم�احترام لأعضاء هيئة التدريس بالكلية أو من الطالب إلى زملائه في سياق النشاط الأكاديمي أو في الاتصال العام داخل الكلية.
- عدم�احترام الموظفين أو الزملاء في مجتمع الكلية العام.
- تباع سوء سلوك مثل (التخويف - الترهيب- التحرير- الإعتداء).
- وقوع الضرر المتعمد أو الإهمال أو التشوية في ممتلكات الكلية.
- تشغيل إنذار الحريق بدون سبب.
- تخريب المنشآت والجدران.
- تهديد أو قهر الزملاء أو التعدي عليهم بالضرب.
- التحرير على أعمال الشغب.
- سرقة ممتلكات الكلية أو أي ممتلكات شخصية من الزملاء.
- التمييز العنصري ضد أي شخص على أساس الهوية، الجنس، أو غير ذلك ديني، سياسي، حالة إجتماعية.
- الحصول على معلومات بطرق غير مشروعة أثناء الامتحانات (الغش)

الإجراءات الجزائية والتأديبية .

هـى الإجراءات التي يتم اتخاذها كعقاب للطالب عند قيامه بخرق الميثاق الأخلاقي أو إنتهاك النزاهة الأكاديمية بما يتاسب مع مستوى المخالفة أو الفعل الذى قام به الطالب ، في حالة السلوك الخطير يقوم عضو هيئة التدريس أو الموظف المسؤول الذى حضر الموقف برفع الشأن إلى مكتب الدعم الإرشادي وهو المسئول عن سوء السلوك الأكاديمى الجسيم ليقوم بتنفيذ الإجراءات التأديبية. عند تلقى شكوى كتابية من أحد أعضاء هيئة التدريس بما يتعلق بسوء السلوك الجسيم من قبل الطالب ، لابد أن يتناولها العميد أو وكيل الكلية لشئون الطلاب وهذا قد يستدعى تعين موظف مختص بالتحقيقات أو تعين لجنة تحقيقات (داخلية- خارجية)



حسب الحالة ، تسجيل المعلومات والاستشارات من خلال موظف أو لجنة مختصة بالتحقيقات و يجب التأكد من سير العمل بدون تحيز وفي منتهى النزاهة ويسمح للطالب بفرصة للإستماع إليه ، ويمكن أن يرافقه أو يساعد طرف آخر مثل ولی أمره خلال عملية التحقيقات .

وتتفد الإجراءات التأديبية كما يلي :

- تحذير شفوي للطالب .
- تحذير كتابي للطالب .
- خفض في درجات الطالب الخاصة بالتقدير أو جزء منه (كأعمال سنة).
- إعادة النظر في تقييم الطالب وتقديراته .
- الإلخاق في المادة (تقدير ض).
- تطبيق العقاب بعد المخالفة مباشرة.
- يمكن لأعضاء مكتب الدعم الإرشادي الرجوع للعميد أو نائب رئيس الجامعة المختص إذا لزم الأمر ولابد من استدعاء أولياء الأمور.
- في حالة ارتكاب خطأ جسيم يمكن لأعضاء مكتب الدعم الإرشادي وإذا استدعي الأمر تحول إلى لجنة تحقيقات داخلية من أعضاء هيئة التدريس بالكلية ويمكن أن يتم استدعاء مستشار قانوني من الجامعة ينضم إلى لجنة التحقيقات.
- للطالب الحق في مناقشة أعضاء مكتب الدعم الإرشادي في حدود الميثاق الأخلاقي ويمكن مناقشة العميد إذا كان الخطأ جسيم.
- بعد الرجوع للعميد ومناقشة المشكلة معه، إذا كان الطالب يعتقد أن العقاب غير مناسب أو غير عادل يمكن أن يرجع إلى الميثاق الأخلاقي وللجنة التظلمات، وعلى اللجنة دراسة القرار إن كان غير عادل أو به ظلم أم لا.
- في نهاية كل عام دراسي يتم تقديم تقرير سنوي شامل ملخص به وصف شامل لكل الأخطاء والانتهاكات الخاصة بالميثاق الأخلاقي، والأخطاء والقرارات التأديبية التي طافت خلال العام الماضي.

معايير الإنضباط:

توجد بعض الإجراءات التأديبية التي تعكس درجة خطورة سوء السلوك، تتضمن التعويض المالي أو تكاليف عن أي تخريب في المرافق والمنشآت بالكلية.



يتم تسجيل تلك الأخطاء والعقوبات سنويًا.

- لابد من إبلاغ العقوبات من أعضاء هيئة التدريس إلى العميد أو الوكيل .
- كذلك إبلاغ الوالدين بالمشكلات والعقوبات وذلك في نفس يوم وقوعها عن طريق التليفون أو الخطابات أو البريد الإلكتروني.
- مراسلة الطالب بالخطابات أو بالبريد الإلكتروني أو التليفون في نفس يوم وقوع المشكلات أو العقوبات.
- لابد من حضور أولياء الأمور ومناقشة المشكلة السلوكية معه خلال يومين من حدوث المشكلة.
- في حالة رفض الطالب العقاب أو التأديب يتم فصله مباشرة.

الحوافز والمكافآت

تستخدم الحوافز والمكافآت لتدعم السلوك الاباحي للطلاب وتعزيزه.

ومن أمثلة السلوك الاباحي ما يلي :

- أن يكون الطالب مستمع جيد .
- يتبع الطالب تعليمات الكلية .
- أن يكون الطالب متعاون ويساعد الآخرين .
- أن يكون الطالب ودود مع زملائه و يمارس القيادة .
- أن يشارك الطالب في جميع الأنشطة .
- أن يتمتع الطالب بروح رياضية .

ومن أمثلة المكافآت التي تقدم للطلاب ما يلى :

الطالب المثالي للأسبوع (شهادة تقدير).

الطالب المثالي للشهر (رحلة / حفلة مجانية).

المشارك الفعال والمشارك الأفضل (شهادة تقدير).

أحسن طالب متعاون (يدرب أو يساعد زملائه) : (شهادة تقدير).



التعزيز الإيجابي للأباء.

مجالات ومعايير ميثاق التقويم



يختص هذا الجزء بعرض للمجالات الأساسية التي يتضمنها الميثاق المرجعى لتقويم أداء طلاب التعليم العالى وكذا المعايير المرتبطة بكل مجال.

أولاً : المجالات الأساسية لميثاق التقويم

المجال الأول : مراجعة وتحديث اللوائح والقوانين.

المجال الثاني : إدارة عملية التقويم .

المجال الثالث : الإعلام عن استراتيجية التقويم في المؤسسة التعليمية.

المجال الرابع : تنفيذ عملية التقويم ومتابعتها.

المجال الخامس : إعلان نتائج التقويم وإستثمارها فى تحسين العملية التعليمية

المجال الأول : مراجعة وتحديث اللوائح والقوانين

المعيار الأول : تتبّنى المؤسسة سياسة واضحة لتقويم أداء الطالب في ضوء اللوائح والقوانين المنظمة.

المعيار الثاني : حرص المؤسسة على تحديث اللوائح والقواعد الخاصة بالتصويت في ضوء المستجدات المحلية والعالمية.

المعيار الثالث : توفر ميثاق أخلاقي لدى المؤسسة يلتزم به القائمون بعملية التقويم



المجال الثاني : إدارة عملية التقويم

المعيار الأول : وجود قواعد واضحة لدى المؤسسة لإدارة عملية سير الامتحانات.

المعيار الثاني : توفر المؤسسة معايير واضحة لاختيار الأعضاء القائمين على عملية الامتحانات وتحديد مسؤولياتهم.

المعيار الثالث : توفر المؤسسة أساليب محددة ومعلنة لتقويم أداء الأعضاء القائمين على عملية التقويم وقواعد محاسبتهم.

المعيار الرابع : حرص المؤسسة على تدريب أعضائها على استيفاء متطلبات التقويم.

المجال الثالث : الإعلام عن استراتيجية التقويم في المؤسسة

المعيار الأول : إعلام القواعد المنظمة للإمتحانات لأعضاء الإدارة والعاملين بالمؤسسة .

المعيار الثاني : إعلام القواعد المنظمة للإمتحانات لهيئة التدريس بالمؤسسة.

المعيار الثالث : إعلام القواعد المنظمة للإمتحانات للطلاب.

المجال الرابع : تنفيذ عملية التقويم ومتابعتها

المعيار الأول : متابعة المؤسسة لإجراءات تنفيذ خطة سير الامتحانات .

المعيار الثاني : إلزام المؤسسة بالشفافية والعدالة في وضع الإمتحانات ومراجعةها.

المعيار الثالث : حرص المؤسسة على تحقيق الدقة والعدالة والموضوعية في عملية التصحيح ومراجعةها.

المعيار الرابع: إعداد المؤسسة بيئة ملائمة لعقد الامتحانات .

المعيار الخامس : تطبيق المؤسسة قواعد واضحة للرأفة والتيسير.

المعيار السادس : وضع المؤسسة قواعد واضحة للتعامل مع حالات التظلم والغش.



المجال الخامس: إعلان نتائج التقويم وإستثمارها في تحسين العملية

المعيار الأول : إلتزام المؤسسة بإعلان نتائج تقويم الطلاب وفقاً لمواعيد محددة مسبقاً .

المعيار الثاني : تبني المؤسسة أساليب متنوعة في الإعلان عن نتائج تقويم الطلاب .

المعيار الثالث : إتاحة المؤسسة فرصاً للتغذية الراجعة لكل من الطالب وعضو هيئة التدريس.

المعيار الرابع: إتخاذ المؤسسة القرارات التربوية الملائمة في ضوء نتائج العملية التقويمية .

ثانياً: المعايير المرتبطة بكل مجال

١. المجال الأول: مراجعة وتحديث اللوائح والقوانين

١.١ المعيار الأول: تبني المؤسسة سياسة واضحة لتقويم أداء الطالب في ضوء اللوائح والقوانين المنظمة .

١.٢ المعيار الثاني: حرص المؤسسة على تحديث اللوائح والقواعد الخاصة بالتقويم في ضوء المستجدات المحلية والعالمية .

١.٣ المعيار الثالث: توفير ميثاق أخلاقي لدى المؤسسة يلتزم به القائمون بعملية التقويم .



١.١ المعيار الأول : تبني المؤسسة سياسة واضحة لتقويم أداء الطالب في ضوء اللوائح والقوانين المنظمة.

الممارسات	المؤشرات	المسلسل
<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تتيح المؤسسة نسخاً كافية من القوانين واللوائح لجميع المعينين بعملية التقويم : العميد والوكيل ومدير عام المؤسسة ، رؤساء الكنترولات ، شئون الطلاب. الأقسام العلمية المختلفة. الطالب من خلال دليل الطالب. <ul style="list-style-type: none"> ⇒ توفر المؤسسة مساحة على موقعها الإلكتروني يحتوى على وصلات بالموقع الإلكتروني الخاصة بالقوانين واللوائح. <ul style="list-style-type: none"> ⇒ تضع المؤسسة نسخاً إلكترونية تضم القوانين واللوائح على كل أجهزة الحاسوب المتوفرة بها . 	<p>تتوفر لدى المؤسسة القراءات واللوائح المنظمة لعملية التقويم</p>	1.1.1
<u>القائمون على التنفيذ</u>		
<p>رئيس المؤسسة ، وكيل شئون التعليم والطلاب ، مدير عام المؤسسة ، إدارة شئون الطلاب، وحدة ضمان الجودة بالمؤسسة.</p>		

الممارسات	المؤشرات	المسلسل
<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تعقد المؤسسة إجتماعات لتدارس القوانين واللوائح المنظمة لعملية التقويم تحضرها عينات ممثلة من المعينين (طلاب ، أعضاء هيئة التدريس ، إداريين ، رؤساء الكنترول،). ⇒ تحدد المؤسسة عناصر خطة التقويم (إدارة التقويم وتنفيذها ومتابعته). ⇒ تعرض المؤسسة الخطة المقترحة على مجموعات من المحكمين للمراجعة والتأكيد من شمولية عناصر الخطة. 	<p>تصمم المؤسسة خطة واضحة لعملية التقويم.</p>	2.1.1



<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تعدل الخطة المقترحة في ضوء أراء المحكمين. ⇒ تعد الصورة النهائية للخطة . ⇒ تعرض الخطة وتناقش بمجلس المؤسسة لاعتمادها. ⇒ تعتمد الخطة في صورتها النهائية من مجلس المؤسسة. <p>القائمون على التنفيذ</p> <p>رئيس المؤسسة ، وكيل شئون التعليم والطلاب ، مدير إدارة شئون التعليم والطلاب.</p>		
<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تعلن المؤسسة خطة التقويم في صورتها النهائية: <ul style="list-style-type: none"> * على الموقع الإلكتروني للمؤسسة. * داخل الأقسام العلمية. * في موقع واضح ومتنوعة داخل المؤسسة (داخل القاعات، على الحائط الخ). <p>القائمون على التنفيذ</p> <p>وكيل شئون التعليم والطلاب ، إدارة شئون التعليم والطلاب.</p>	تعلن المؤسسة عن خطة التقويم.	٣.١.١

٢.١ المعيار الثاني: حرص المؤسسة على تحديث اللوائح والقواعد الخاصة بالتقدير في ضوء المستجدات المحلية والعالمية.

الممارسات	المؤشرات	المسلسل
<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تشكل المؤسسة لجنة مهتمتها الحصول على اللوائح والقواعد الجديدة في مجال التقويم وذلك من خلال : <ul style="list-style-type: none"> * شبكة المعلومات العالمية. * مراسلة المؤسسات التعليمية المناظرة. ⇒ تدرس اللجنة الجديد من اللوائح والقواعد وتناقشها. 	<ul style="list-style-type: none"> ⇒ توفر المؤسسة كل ما هو جديد من اللوائح والقواعد محلياً وعالمياً في مجال التقويم. 	١.٢.١



- ☞ تنتقى اللجنة اللوائح والقواعد الحديثة التي تتلاءم مع قانون تنظيم الجامعات واللائحة التنفيذية له وتراجع.
- ☞ تناقش وتراجع اللوائح والقواعد الجديدة في لجنة شئون التعليم والطلاب بالمؤسسة.
- ☞ يرفع ما استقرت عليه اللجنة من قرارات إلى مجلس المؤسسة لمناقشتها وإعتمادها.
- ☞ يرفع ما استقر على مجلس المؤسسة إلى المستويات الأعلى لمناقشتها وإعتمادها (الجامعة ، لجان القطاع ، المجلس الأعلى للجامعات.....).
- ☞ توافق قاعدة بيانات تضم ما استقر عليه من اللوائح والقواعد الجديدة والمعتمدة في مجال التقويم.

القائمون على التنفيذ

وكيل المؤسسة لشئون التعليم والطلاب (رئيس اللجنة) ، رؤساء الأقسام ، مدير عام المؤسسة ، إدارة شئون الطلاب ، بعض الخبراء من داخل أو خارج المؤسسة.

المسلسل	المؤشرات	الممارسات
٢.٢.١	يزود المعينين باللوائح والقواعد الجديدة والمعتمدة في مجال التقويم.	<ul style="list-style-type: none"> ☞ يعلن المؤسسة عن اللوائح والقواعد الجديدة والمعتمدة وذلك : <ul style="list-style-type: none"> ✿ على الموقع الإلكتروني للمؤسسة. ✿ داخل الأقسام العلمية. ✿ في موقع واضح ومتوازعة داخل المؤسسة (داخل القاعات ، على الحافظ..... الخ). في دليل الطالب .
	<u>القائمون على التنفيذ</u>	وكيل شئون التعليم والطلاب .
٣.٢.١	تنمى المؤسسة كفاءة المعينين في ممارسة اللوائح والقواعد الجديدة	<ul style="list-style-type: none"> ☞ تعقد المؤسسة لقاءات تنويرية مع المعينين حول ما استجد من اللوائح والقواعد. ☞ تعقد المؤسسة ورش عمل لتدارس كيفية تنفيذ ما استجد من

اللوائح والقواعد إذا استدعي الأمر . القائمون على التنفيذ لجنة شئون التعليم والطلاب بالمؤسسة ، مجلس المؤسسة ، الجامعة ، لجنة القطاع .	والمعتمدة في مجال التقويم .	
القائمون على التنفيذ رئيس المؤسسة بمشاركة وكيل شئون التعليم والطلاب ، مدير شئون الطلاب ، لجنة شئون التعليم والطلاب ، رؤساء الأقسام ، مدير عام المؤسسة .	توفر المؤسسة قواعد واضحة لمتابعة تطبيق المعنين للوائح والقواعد الجديدة والمعتمدة في مجال التقويم .	٤.٢.١
<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تشكل المؤسسة لجنة منبثقة من اللجنة الرئيسية المعنية بتحديث اللوائح. ⇒ تصيغ اللجنة مجموعة من الإجراءات الواضحة والمحددة لمتابعة تطبيق ما استحدث من اللوائح والقواعد وتحدد معايير اختيار الكوادر الازمة ل القيام بمسؤولية المتابعة . ⇒ تعن المؤسسة عن هذه الإجراءات للمعنين بوسائل متعددة ومتاحة داخل المؤسسة. ⇒ تتخير المؤسسة – وفقاً لمعايير موضوعية واضحة ومعنفة – الكوادر الازمة ل القيام بمسؤولية المتابعة في الأقسام المختلفة. 		

١.٣. المعيار الثالث : توفير ميثاق أخلاقي لدى المؤسسة يلتزم به القائمون بعملية التقويم

الممارسات	المؤشرات	المسلسل
القائمون على التنفيذ إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاع) وأعضاء هيئة	تصيغ المؤسسة قواعد أخلاقية واضحة ومحددة يلتزم بها جميع القائمين على عملية التقويم .	١.٣.١
<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تشكل المؤسسة لجنة ممثلة من مجموعة من أعضاء هيئة التدريس من يلتزمون بالقيم الأخلاقية وإتساع الأفق وذلك لصياغة القواعد الأخلاقية التي يجب أن يلتزم بها جميع القائمين بعملية التقويم . 		



التدريس.		
<ul style="list-style-type: none"> ☞ تعلن المؤسسة هذه القواعد الأخلاقية بوسائل متنوعة ومتاحة داخل المؤسسة ويكون ذلك : <ul style="list-style-type: none"> ✿ على الموقع الإلكتروني للمؤسسة. ✿ يعقد لقاءات تثويرية تحت على ضرورة الالتزام بالأمانة ومراعاة السرية وتحقيق العدالة والموضوعية. ☞ تنشر المؤسسة القواعد الأخلاقية الحاكمة لدى جميع المعنيين بعملية التقويم : <ul style="list-style-type: none"> ✿ إدارة المؤسسة. ✿ رؤساء الأقسام . ✿ أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة. ✿ الطلاب. ✿ أعضاء لجنة سير الإمتحانات (لجان التسلیم والتسلیم). ✿ رؤساء وأعضاء الكنترولات . ✿ رؤساء لجان الإمتحان . ✿ المراقبين والملاحظين. ✿ العاملين بالمؤسسة (القائمين بالطباعة ، عمال الخدمات.....). ✿ أولياء الأمور. ✿ المعنيين بالأمر. 	٢.٣.١	
القائمون على التنفيذ		
إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاعور ورؤساء الأقسام العلمية والإدارية).		

الممارسات	المؤشرات	المسلسل
<ul style="list-style-type: none"> ☞ تقوم المؤسسة بوضع إجراءات لتنفيذ قواعد المتابعة وضمان الالتزام بالقواعد الأخلاقية تمثل في توفير قنوات عديدة واضحة ومعنفة وميسرة بهدف : <ul style="list-style-type: none"> ✿ ملاحظة سير عملية التقويم. ✿ رصد معوقات تطبيق القواعد الأخلاقية. 	تحرص المؤسسة على وضع قواعد لمتابعة عملية التقويم بأمانة وموضوعية.	٢.٣.١



• تلقى شكاوى الطلاب والقائمين على التقويم (صناديق الشكاوى ، بريد إلكترونى ، تليفون لتلقى الشكاوى...)

القائمون على التنفيذ

إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاء ورؤساء الأقسام العلمية والإدارية).

٢. المجال الثاني : إدارة عملية التقويم

قواعد سير الامتحانات

قبل الامتحان من ٥ إلى ٦ أسابيع .

المرحلة الأولى (ما قبل الامتحان) نهاية نوفمبر

اجتماع لجنة الامتحان العليا.

إعداد جدول الامتحان والإعلان عنه .

استطلاع رأى الطلاب وهيئة التدريس عن الجدول .

اعتماد الجدول والإعلان بنهايتها.

تشكيل الكنترول : بداية ديسمبر

تحديد رؤساء الكنترول والأعضاء.

إعلان التشكيل بالمهام .

تجهيز مقر الكنترول .

تجهيز وإعداد أوراق الامتحان.



إعداد اللجان

❖ إعداد خريطة اللجان وإعلانها.

❖ إعلام الطلاب بمقر اللجان .

❖ تجهيز مقر اللجان .

إعداد فريق عمل الملاحظين

❖ حصر إحتياجات الكلية من أعمال الملاحظين .

❖ مخاطبة الجامعة لسد العجز.

١.٢ المعيار الثاني: وجود قواعد واضحة لدى المؤسسة لإدارة عملية سير الامتحانات

الممارسات	المؤشرات	المسلسل
<p>❖ تشكل المؤسسة لجنة ممثلة من إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلا) ومن رؤساء الكنترولات ورؤساء لجان الامتحان وتكون مهمتها الآتى:</p> <ul style="list-style-type: none"> ❖ تدارس خطة المؤسسة المقترحة للتقويم والمصاغة في ضوء اللوائح والقواعد التي تلتزم بها المؤسسة. ❖ تدارس القواعد المنظمة للامتحانات. ❖ الإطلاع على خطط وإجراءات مؤسسات مناظرة محلياً أو عالمياً. ❖ حصر إمكانيات المؤسسة المادية والبشرية. ❖ تحديد الإحتياجات الازمة لإدارة عملية سير الامتحانات. ❖ تحديد الجهات والمصادر والموارد التي يمكن للمؤسسة الاستفادة بها في تنفيذ الخطة. ❖ صياغة مجموعة من الإجراءات التنفيذية التي تتسم بالوضوح والدقة والشمول والتي تشتمل على : <ul style="list-style-type: none"> ❖ إعداد لجان تشكيل المراقبة والإشراف. ❖ إعداد جداول الامتحانات (الأماكن والمواعيد). ❖ إعداد أرقام الجلوس. ❖ تجهيز قاعات عقد الامتحانات. 	<p>❖ تعد المؤسسة مجموعة من الإجراءات التي تتسم بالوضوح والدقة والشمول لكافة جوانب خطة سير الامتحانات.</p>	١.١.٢



• تجهيز وتحضير أوراق الإجابة (التقليدية والالكترونية) وذلك من حيث عددها وجودتها وإعتمادها بختم كل من اليوم والكنترول والفرقة.....الخ

القائمون على التنفيذ

إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاء) ورؤساء الكنتrolات ورؤساء لجان الامتحان.

المسلسل	المؤشرات	الممارسات
٢.١.٢	تحدد المؤسسة مجموعة من الإجراءات الخاصة بمتابعة تنفيذ خطة سير الامتحانات .	<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تحديد المؤسسة معايير : ⇒ اختيار الأعضاء المسئولين عن المتابعة ومهامهم. ⇒ الحكم على جودة الأداء لتعزيز الأداء المتميز والمحاسبة لصاحب الأداء المنخفض . ⇒ تحديد قواعد لمكافأة التميز وعقوبة التقصير.
٣.١.٢	تحقق المؤسسة من مدى شمول الإجراءات لكافة جوانب خطة سير الامتحانات وتكاملها ومدى قابليتها للتنفيذ .	<ul style="list-style-type: none"> ⇒ يتم عرض إجراءات الخطة المقترحة على مجموعة من الخبراء لإبداء الرأى من حيث تكامل وإنساق منظومة سير الامتحانات ومدى قابليتها للتنفيذ. ⇒ يتم إعادة تقييم إجراءات الخطة في ضوء ما يتم الحصول عليه من تغذية راجعة .
٤.١.٢	تعلن المؤسسة عن قواعد إدارة وإجراءات تنفيذ خطة	<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تعد المؤسسة دليلاً يشتمل على قواعد إدارة وإجراءات تنفيذ خطة سير الامتحانات . ⇒ تمنح المؤسسة المعنين نسخاً من هذا الدليل.



● تضع نسخة إلكترونية من الدليل على موقع المؤسسة الإلكترونى.

سير الامتحانات .

القائمون على التنفيذ

ادارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاه) .

القواعد المنظمة للإمتحانات

- يقوم أ.د. عميد الكلية ويعاونه أ.د. وكيل الكلية لشئون الطلاب ومدير وحدة ضمان الجودة ومدير وحدة تطوير نظم تقويم الطلاب ومدير وحدة تطوير نظم تقويم الطلاب والإمتحانات بتشكيل فريق العمل وتحديد مهام كل فريق .
- إعلام أعضاء هيئة التدريس بمهام العمل.
- اختيار رؤساء الكنترول وأعضاء الكنترول وفقاً لمعايير الاختيار المعتمدة.
- تحديد مهام رؤساء الكنترول وأعضاء الكنترول.
- تكليف الجهاز الإداري تحت إشراف أ.د. وكيل الكلية لشئون الطلاب بالقيام بالمهام المكلفين بها ومتابعة إنجاز المهام.
- يقوم أ.د. عميد الكلية وأ.د. وكيل الكلية لشئون الطلاب بالتأكد من إعداد اللجان – خرائط اللجان – اللواحة الإرشادية.
- إعلام الطلاب بجدول الإمتحان وأرقام الجلوس وأماكن اللجان.
- متابعة أعمال الكنترول قبل الإمتحان وأثناء الإمتحان .
- متابعة عملية الرصد وتطبيق قواعد الرأفة.
- متابعة ما تم إنجازه في التظلمات المقدمة من الطلاب.
- متابعة إعلان النتائج.
- تطبيق قواعد تقييم أداء جميع العاملين في منظومة أعمال الإمتحانات.



٢.٢ المعيار الثاني: توفر معايير واضحة لإختيار الأعضاء القائمين على عملية الإمتحانات وتحديد مسؤولياتهم .

المسلسل	المؤشرات	الممارسات
١.٢.٢	<p>تحدد المؤسسة المعايير الواجب توافرها في رؤساء الكنترولات.</p>	<ul style="list-style-type: none"> ☞ تكون معايير إختيار رؤساء كل من الكنترولات ولجان سير الإمتحانات واضحة وحاسمة: ✿ لديهم خبرة واسعة في أعمال الكنترول وسير الإمتحان. ✿ أن يكونوا على وعي تام بمهامهم ومسؤولياتهم. ✿ لديهم القدرة على إتخاذ القرارات المناسبة في الوقت المناسب . ✿ يحسنون التصرف في إدارة المواقف الحرجة. ✿ لديهم الكفاءة في التعامل مع الأفراد. ✿ أن يتسموا بالدقة والحفظ على سرية العمل. ✿ لديهم سمات المثيرة والجلد. <p>☞ تسجل هذه المعايير وتطبق بدقة وموضوعية عند إختيار رؤساء الكنترولات ولجان سير الإمتحان.</p>
	<p>القائمون على التنفيذ</p> <p>إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاء) وخبراء من الميدان .</p>	



السياسات المقترنة لعضوية لجان الممتحنين ولجان المراقبة والإشراف على الامتحانات

- ١- يجب تطوير السياسات العامة في الامتحانات وفقاً للتغيير والتعديل الحادث في اللوائح .
- ٢- تحال أي مستحدثات لا تعالج النصوص الواردة في اللائحة إلى مجلس شئون التعليم والطلاب ومنه إلى مجلس الكلية لاعتمادها .
- ٣- على جميع المسؤولين بالكلية من العميد وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب وأعضاء هيئة التدريس المختصة وشئون الطلاب وللجان المختصة بشئون الامتحانات تنفيذ هذه التعليمات.
- ٤- تشكل لجنة تأديبية من أربعة من أعضاء هيئة التدريس ذوي الخبرة للفصل في أي تجاوزات أو انتهاك النظم والقواعد الأخلاقية للامتحانات وت تكون اللجنة من :
 - أ- وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب.
 - ب- أستاذ من أقدم ثلث في مجلس الكلية.
 - ج- رئيس لجنة سير الامتحانات.
- ٥- على الطالب / الطالبة إعادة دراسة أي مقرر يكون فيه (راسب) وعليه تقديم كافة الواجبات الدراسية والاختبارات التي تعتبر من تقويم الأداء المستمر بالإضافة إلى الامتحان النهائي أو المشروعات البحثية إن وجدت .
- ٦- يجب على الطالب / الطالبة حضور المحاضرات النظرية والتطبيقية وفقاً للنظام الذي يقرره مجلس الكلية ويشترط دخول الطالب / الطالبة للامتحان في المقرر الدراسي وألا تقل نسبة الحضور عن ٧٥% وفقاً للائحة.
- ٧- يقوم مجلس الكلية وفقاً لطلب الأقسام العلمية وللجنة شئون التعليم والطلاب إصدار قرار بحرمان الطالب / الطالبة من الامتحان في المقرر أو المقررات التي لم تستوفى فيها نسبة الحضور المقررة وفي هذه الحالة يعتبر الطالب (راسب في هذا المقرر) إلا إذا تقدم بعذر يقبله مجلس الكلية بعدأخذ رأي لجنة شئون التعليم والطلاب .
- ٨- الطالب الذي يتغيب عن أي من الامتحانات (التحريري أو التطبيقي) لا ترصده له درجة المقرر الدراسي ويعتبر راسب فيه .
- ٩- في حالة عدم التقدم للأمتحان النهائي :
 - أ- يراعي في حالات المرض أو الحالات الطارئة ان تؤدي الامتحانات في الأوقات المحددة والمكان المحدد الذي يقوم بتقريره وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب مع مجلس شئون التعليم والطلاب .



بـ- في الحالات القهيرية التي تمنع الطالب من أداء الإمتحانات أن يتقدم بعذر إلى وكيل شؤون التعليم والطلاب لاتخاذ اللازم وفقاً لما يلي :

- يتم تقديم العذر خلال أسبوع بعد عقد الامتحان.
- في حالة قبول العذر للطالب يعتبر (غياب بعذر) وله الحق أن يتقدم لأداء إمتحان المقرر الدراسي في الميعاد المحدد من قبل الكلية .
- في حالة عدم قبول العذر يرصد للطالب علامة (صفر) ويعتبر راسباً في هذا المقرر .
- ١٠- يجوز للطالب الراسب في مقرر ما أن يتقدم بطلب التماس إلى وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب للنظر في ورقة الإجابة ونموذج الإجابة مع حضور لجنة مشكلة من وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب ورئيس لجنة الرصد المختصة وأستاذ المقرر معتمدة بقرار من عميد الكلية مع تقديم تقرير مفصل لاتخاذ اللازم من قبل الجهات المختصة .
- ١١- يحال الطالب الذي يقوم بأي نوع من أنواع الغش إلى اللجنة التأديبية المختصة التي تتخذ القرار المناسب وفقاً للإجراءات المتყق عليها .
- ١٢- الإعلان عن الجدول الزمني للامتحانات (التحريرية – الشفهية – العملية) الخاصة بالأقسام المعنية على أن تكون واضحة من حيث (اليوم – التاريخ – التوقيت – مكان انعقاد الامتحان) .
- ١٣- على الطالب تقديم ما يثبت شخصيته أثناء أداء الامتحانات (التحريرية – الشفهية – العملية).

١- السياسات المقترحة لعضوية لجان الممتحنين :-

* أولاً : لجان الامتحانات النظرية :

واضعى الأسئلة :

- ١- يشكل مجلس القسم أعضاء لجان وضع الأسئلة لكل مقرر دراسي وفقاً للوائح والنظم المتبعة على أن يكون أستاذ المقرر هو المسئول الأول عن كتابة وطباعة الورقة الامتحانية على أن تتوافق فيها الشروط والمعايير الخاصة بها .
- ٢- يتم تكليف أستاذ المقرر بوضع الأسئلة بحيث تكون سرية منذ كتابة الامتحان وطباعته ووضعه داخل مظروف وأي تسرب للأسئلة تكون مسؤولية أستاذ المقرر .
- ٣- مراعاة المعايير الأكاديمية في بناء الورقة الامتحانية من حيث :
 - أ- الطباعة : كتابة الأسئلة بواسطة الكمبيوتر وطباعتها بخط واضح .



- بـ- البيانات الرئيسية (الجامعة - الكلية - القسم - الفصل والعام الدراسي - اسم المقرر - رمز المقرر - المرحلة الدراسية - زمن الامتحان - الدرجة الكلية للأسئلة) .
- ج - توضع الأسئلة بحيث يتناسب الزمن مع الإجابة وذلك وفقاً لمحفوظ المقرر الدراسي .
- د - تحديد درجة كل سؤال على ورقة الأسئلة وتوزع الدرجات حسب أهمية كل سؤال .
- ه - يراعى التنوع في اختيار الأسئلة بحيث تقيس عملية الفهم والتذكر والتحليل والتركيب وقياس المهارات المنقلة والمتدولة والابتكار .
- و- أن لا يحمل السؤال أكثر من إجابة حتى لا يتشتت الطالب .
- ٤- التنوية في بداية الأسئلة إذا كانت الأسئلة في صفحة واحدة أو عدد الصفحات وتحديد الأسئلة الإجبارية والاختيارية، وفي نهاية الأسئلة توضع كلمة (انتهت الأسئلة) .
- ٥- كتابة اسم وتوقيع أستاذ المادة في نهاية الورقة الامتحانية .
- ٦- وضع نماذج للإجابات النموذجية للمواد الدراسية :
- أ- وضع نماذج للإجابات النموذجية للمقررات الدراسية تتضمن عناصر الإجابة ومحفوظ كل عنصر من المادة العلمية للمقرر .
- ب- تكتب الإجابة النموذجية بشكل واضح من حيث الصياغة تسمح للمصححين بفهمها والاسترشاد بها
- مصحح الأسئلة :**
- ١- يشكل مجلس القسم أعضاء لجان التصحيح لكل مادة دراسية وفقاً للوائح والنظم المتبعة على أن يكونوا من نفس التخصص وشاركوا في تدريسيها ويراعي اعتماد التشكيل من مجلس الكلية.
- ٢- تكون لجنة المصححين من ٣ أعضاء كحد أدنى ، على أن يكون أستاذ المقرر (واضع الأسئلة) من بينهم .
- ٣- يشترك أعضاء اللجنة في عمليات التصحيح وفقاً للتعليمات التالية :
- أ- أن توضع الدرجة بجدية ومطابقة لنموذج الإجابة.
- ب- أن يكون التصحيح باللون الأحمر.
- ج- توزع الدرجات إلى جزئيات السؤال على شكل بسط ومقام.
- د- تجمع درجات الجزئيات وتوضع في دائرة في نهاية الإجابة للسؤال الواحد وأيضاً على شكل بسط ومقام.



* ثانياً : لجان الامتحانات العملية :

١- يشكل مجلس القسم أعضاء لجان الامتحانات العملية بحيث تتكون اللجنة من ثلاثة أعضاء كحد أدنى وخمسة أعضاء كحد أقصى على أن يكون من بينهم ممتحناً خارجياً حسب اللائحة التي تنص على المواد المدرج لها امتحانات عملية واعتمادها من مجلس الكلية .

٢- يحق لمجلس القسم دعوة ممتحنين خارجيين في هذه اللجان على أن يكونوا من نفس التخصص ويتم اعتماد تشكيل لجنة الممتحنين الخارجيين من مجلس الكلية .

٣- ضوابط الامتحانات العملية :

أ- تجهيز كشوف التوقيعات للطلاب بحضور الامتحانات العملية وأيضاً استمرارات غياب للطلاب المختلفين عن حضور الامتحان العملي .

ب- إعداد كشوف تفريغ الدرجات الخام (العملي) وتشمل علي (المسلسل/ اسم الطالب / رقم الجلوس / توزيع الدرجة العملية في خانات / خانة إجمالي الدرجة / خانة لنقفيط الدرجة / مكان التوقيع / لجنة الممتحنين " الداخلي - الخارجي " / توقيع رئيس القسم) .

ج- إعداد كشوف نهائية يسجل فيها الدرجات الفرعية للجانب العملي ومحفظة وموقعه من أعضاء لجنة الامتحان العملي ورئيس القسم .

د- إعلان شكل الإختبار العملي للطلاب قبل بدء الامتحانات بوقت كاف .

هـ- تسلم نسخة من درجات الإختبارات العملية موقعة من الأستاذ الدكتور رئيس القسم إلى وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب لإعلانها على الطلاب .

و- لا يسمح للطلاب المحروميين من دخول الامتحان .

ز- تسلم الدرجات إلى رؤساء الكنتربولات موقعة من لجنة الممتحنين ورئيس القسم.

* ثالثاً : لجان الامتحانات الشفهية :

- يُشكل مجلس القسم أعضاء لجان الشفهي حسب اللائحة التي تنص على المواد المدرج بها امتحانات شفهية واعتمادها من مجلس الكلية .

- يحق لمجلس القسم دعوة ممتحنين خارجيين في هذه اللجان على أن يكونوا من نفس التخصص ويتم اعتماد تشكيل لجنة الممتحنين الخارجيين من مجلس الكلية .



* شروط الاشتراك في أعمال الامتحانات :

- (أ) ألا يكون له أقارب حتى الدرجة الرابعة .
- (ب) ألا يكون وقع عليه أي جزاء أو لوم أو لفت نظر من الجهات القانونية ومثبت بملف خدمته .
- (ج) ألا يكون سبق منعه من دخول الكنترول بشأن أي أعمال مرتبطة بالثقة (حسن السمعة) .
- (د) أن يكون على قائمة العمل وليس معاراً أو منتدباً انتداب كامل لأي جهة أخرى .

تقويم لجان الامتحانات :

تشكل لجنة من أعضاء القسم المختص تحت إشراف رئيس القسم وذلك لتقييم كلاً من الامتحانات النظرية والعملية وفقاً لما يلي :

١- الامتحانات النظرية :

- أ- وجود استماراة لتقدير الورقة الإمتحانية متضمنة الخصائص التي تتفق مع المعايير الأكاديمية لكتابة الورقة الإمتحانية .
- ب- مطابقة الورقة الإمتحانية كمخرج نهائي للمقرر مع محتوى المقرر الدراسي .
- ج- كتابة تقرير عن أهم الإيجابيات والسلبيات والتوصيات بمراعاة إجراءات التحسين بالنسبة للورقة الإمتحانية .
- د- مخاطبة الأقسام العلمية بالتقرير النهائي للورقة الإمتحانية لعرضه على الأساتذة المعينين بالمقررات الدراسية ومراعاة السلبيات ونقاط الضعف لاحقاً .

٢- الامتحانات العملية :

- مراعاة وجود درجات تفصيلية للدرجة النهائية الخاصة بتقييم المواد العملية على أن يكون التقييم موضوعي .

آليات لجان الإعداد والمراقبة والإشراف على الامتحانات :

* تحديد رئيس الكنترول لكل فرقه دراسية :

- يتم تحديد رئيس الكنترول لكل فرقه دراسية من قبل وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب بعد موافقة عميد الكلية وإبلاغه قبل موعد عقد الإمتحانات بوقت كاف لإعطائه الفرصة لتشكيل مجموعة العمل المعاونة بالتنسيق مع وكيل الكلية تمهدأ لاعتمادها في صورتها النهائية.



- رئيس الكنترول هو المنوط به جميع أعمال لجان الإعداد والمراقبة والكنترول حتى إعلان النتيجة ويكون معاوناً له رئيس لجنة الإعداد ورئيس لجنة المراقبة

معايير اختبار رؤساء وأعضاء الكنترول

معايير اختبار رؤساء الكنترول

- ﴿ أن يتميز رئيس الكنترول بالأمانة والكفاءة والدقة في إنجاز أعمال الكنترول.
- ﴿ أن يتميز بالقدرة على القيادة وحسن اتخاذ القرار السليم في الوقت المناسب.
- ﴿ قوة الشخصية والجرأة في إتخاذ القرار.
- ﴿ حسن السعة وحسن السير والسلوك.
- ﴿ أن لا تقل سنوات الخبرة في مجال أعمال الكنترول عن خمس سنوات.
- ﴿ أن لا تقل الدرجة العلمية عن درجة أستاذ مساعد.
- ﴿ أن يكون ذو شخصية قيادية قوية وجازمة ومرنة لإدارة العمل.
- ﴿ أن يتميز بقدراته على مواجهة المشكلات وحلها بأسلوب هادئ.
- ﴿ عدم وجود أقارب له حتى الدرجة الرابعة.

مسؤوليات رئيس الكنترول

مسؤوليات رئيس الكنترول

- ﴿ اختيار حجرة الكنترول طبقاً للمواصفات مؤمنه بأبواب حديد.
- إعداد سجل خاص مدون به خطة العمل وتوزيعها على الأعضاء دون التدخل في الاختصاصات .
- إعداد المحاضر الخاصة بلجنة الكنترول .
- التبييه بعدم انفراد أى عضو بحجرة الكنترول بمفرده .



التنبيه بعدم جلوس أى فرد من غير أعضاء اللجنة فى حجرة الكنترول.

إعداد لائحة بالممنوعات داخل حجرة الكنترول من أكل أو تدخين وغير ذلك.

معايير اختبار رؤساء اللجان والملاحظين

معايير اختبار رؤساء اللجان

أن يكون رئيس اللجنة ذو شخصية قوية مرنة قادرة على الضبط والربط والحفاظ على سير العمل فى اللجان بدقة و موضوعية.

أن يكون له خبرة فى إدارة اللجان لا تقل عن خمس سنوات.

القدرة على حل المشكلات بموضوعية وكفاءة وهدوء.

حسن السمعة وحسن السير والسلوك.

أن يكون ذو شخصية قيادية وحازمة ومرنة لإدارة سير العمل فى اللجان.

توضيفه مهام أعضاء هيئة التدريس أثناء سير الإمتحاناته

أولاً: رئيس الكنترول

رئيس الكنترول هو المسئول الأول عن النتيجة .

تحديد مهام أعضاء الكنترول وفقا للتوصيف الذى تم إعداده قبل بداية الإمتحانات.

رفع تقرير بالتكليفات الخاصة بمهام كل عضو من أعضاء الكنترول إلى السيد الأستاذ الدكتور عميد الكلية.

تنظيم العمل ومتابعة التنفيذ ورفع تقرير يومى بسير الإمتحان إلى السيد الأستاذ الدكتور عميد الكلية.

الدقة والمراجعة والتائنى هي الطريق إلى سلامه وعدالة النتيجة.

التنبيه على أعضاء فريق العمل الخاص بسيادته بضرورة الإلتزام بالسرية وبميثاق أخلاقيات المهنة عامة والإمتحانات خاصة.



ثانياً : مهام فريق الإشراف العام

- ﴿ المرور على لجان الامتحان وقاعات الاختبار أثناء سير عملية الامتحان.
- ﴿ متابعة سير عملية الامتحانات داخل اللجان بالتنسيق مع رئيس الكنترول وكتابة تقرير يومى عن نشاط الإشراف يرفع إلى السيد الأستاذ الدكتور عميد الكلية

مهام الجهاز الإداري أثناء سير الامتحاناته

- ﴿ إعداد جداول الامتحانات ومراجعتها واعتمادها والإعلان عنها.
- ﴿ إعداد قوائم الطلاب.
- ﴿ إعداد أرقام الجلوس.
- ﴿ إعداد اللجان وتجهيزها لاستقبال الطلاب وأداء الامتحان.
- ﴿ إعداد خريطة اللجان – ولوحات إرشادية للطلاب.
- ﴿ استقبال الطلاب وإرشادهم لموقع اللجان.
- ﴿ التأكد من جلوس الطلاب في المكان المخصص لهم.
- ﴿ التأكد من شخصية الطلاب أثناء أداء الامتحان.
- ﴿ حل مشكلات الطلاب الباقيين للإعادة أو المحملين بمواد.

تعليماته نظم الملاحظة والمراقبة (مهام ومسؤولياته)

تعليمات نظم الملاحظة والمراقبة (مهام ومسؤوليات) :

- الالتزام بالحضور إلى لجان السير قبل بدء الامتحانات بنصف ساعة على الأقل.
- مراعاة توفير الهدوء داخل قاعة الامتحانات وعدم استخدام الهاتف المحمول وعدم تناول الأغذية والتدخين .
- التأكد من سلامة أوراق الإجابة والتوفيق عليها والتأكد من استيفاء استمرارات الغياب والتوفيق عليها .
- عدم السماح للطلاب بالخروج أثناء الامتحانات إلا للضرورة القصوى وفي حالة حدوث ذلك يرافق الطالب أحد السادة الملاحظين .
- عدم استلام أوراق الإجابة إلا بعد منتصف الوقت .



- يمكن الرجوع لرئيس لجان السير في حالة تأخر الطالب عن حضور موعد انعقاد الامتحان ويترك الأمر لسيادته مراعياً لا يسمح بدخول الطالب الامتحان بعد مرور نصف زمن وقت الامتحان .
- تسليم أوراق الإجابة الزائدة إلى رئيس اللجان تمهدأً لتسليمها لشئون الطلاب .
- في حالة طلب أحد الطلاب أوراق إجابة زائدة يتم نزع السلب بالإضافة إلى الغلاف الخارجي للورقة الزائدة وتثبيت (تدبيس) الورقة الأولى بالثانية .
- يمكن لرئيس لجان السير السماح لأستاذ المقرر بدخول قاعة الامتحانات لاستفسار أحد الطلاب عن ما بورقة الامتحانات (إذا ما دعت الحاجة لذلك).
- في حالات الغش يتم الإخطار الفوري لرئيس اللجان ويترك له تقدير الموقف حسب حالة الغش وطبيعتها
- في نهاية موعد الامتحان يقوم الملاحظ بعد أوراق الإجابة وتسكين أوراق الغياب طبقاً لمسلسل أرقام الجلوس باللجنة

المسلسل	المؤشرات	الممارسات
٢٢٢	<p>تحدد المؤسسة المعايير الواجب توافرها في أعضاء الكنترولات.</p>	<p>☞ تكون معايير اختيار أعضاء الكنترولات ولجان سير الامتحانات واضحة وحاسمة:</p> <ul style="list-style-type: none"> ❖ حسن السعة ولم يسبق له الإحاله إلى مجلس تأديب. ❖ تحري الدقة في الأداء والتنظيم . ❖ المثابرة والدأب. ❖ الإلتزام بتنفيذ التعليمات. ❖ الإلتزام بالسرية والأمانة. <p>☞ تسجل هذه المعايير وتطبق بدقة وموضوعية عند اختيار أعضاء الكنترولات.</p>
	<p><u>القائمون على التنفيذ</u></p> <p>إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاع) ورؤساء الكنترولات.</p>	



المسلسل	المؤشرات	الممارسات
٣.٢.٢	تحدد المؤسسة المعايير الواجب توافرها في رؤساء اللجان والملحوظين.	<p>☞ تكون معايير اختيار رؤساء اللجان والملحوظين واضحة محددة:</p> <ul style="list-style-type: none"> ❖ ليس لهم أقارب من الطلاب حتى الدرجة الرابعة. ❖ يتسمون بالموضوعية والحياد والشفافية. ❖ يتصفون بالصدق والأمانة. ❖ يتسمون بالحزم والهدوء في التعامل مع الطلاب. ❖ حسن وسرعة إتخاذ القرار في المواقف الحرجة أو المفاجئة. <p>☞ تأخذ المؤسسة في اعتبارها مقتراحات وشكاوى الطلاب.</p>
٤.٢.٢	تحدد المؤسسة مهام أعضاء هيئة التدريس خلال عملية التقويم.	<p>القائمون على التنفيذ</p> <p>إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلا) ورؤساء الأقسام وأعضاء هيئة التدريس وإدارة شئون الدراسة بالمؤسسة.</p> <p>☞ تحديد المؤسسة مهام أعضاء هيئة التدريس قبل الامتحان من حيث:</p> <ul style="list-style-type: none"> ❖ كتابة الامتحان ومراجعةه. ❖ طبع الامتحان في الموعد المحدد والمعلن. ❖ تسليم الامتحان إلى لجنة سير الامتحان. <p>☞ تحديد المؤسسة مهام أعضاء هيئة التدريس أثناء الامتحان من حيث:</p> <ul style="list-style-type: none"> ❖ الإلتزام بالتواجد أثناء عقد امتحانات المقررات الخاصة بهم. ❖ تقبل ملاحظات الطلاب والتعامل معهم بهدوء وموضوعية. ❖ الإلتزام بتعليمات إدارة المؤسسة. <p>☞ تحديد المؤسسة مهام أعضاء هيئة التدريس بعد الامتحان من حيث:</p> <ul style="list-style-type: none"> ❖ الإسلام الشخصي المباشر لأوراق الامتحان. ❖ تقدير درجات الطلاب (تصحيح الأوراق) من جانب المصحح الأول والثاني. ❖ تسليم أوراق الامتحان للكنترول المختص في الوقت المحدد.
	القائمون على التنفيذ	<p>القائمون على التنفيذ</p> <p>إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلا) ورؤساء الأقسام وأعضاء هيئة التدريس.</p>



المسلسل	المؤشرات	الممارسات
٥.٢.٢	تحدد المؤسسة مهام الهيئة المعاونة من حيث: <ul style="list-style-type: none">● التحضير والمراجعة قبل الامتحان (الأوراق الإمتحانية ، المعامل،.....).● الإلتزام بتنفيذ ما يكلفون به من مهام .	تحدد المؤسسة مهام الهيئة المعاونة خلال عملية التقويم.
٦.٢.٢	القائمون على التنفيذ ادارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاء) ورؤساء الكنترولات ورؤساء الأقسام وأعضاء هيئة التدريس ز	تحدد المؤسسة مهام العماله المعاونة من حيث: <ul style="list-style-type: none">● تحديد وتوزيع المسؤوليات.● الإلتزام بتنفيذ ما يكلفون به من مهام .● الإلتزام بقواعد الصحة العامة .
	القائمون على التنفيذ المدير الإداري والمسئول عن العمالة المعاونة .	



المعيار الثالث: توفر المؤسسة أساليب محددة ومعلنة لتقويم أداء القائمين على عملية التقويم وقواعد محاسبتهم .

المسلسل	المؤشرات	الممارسات
١.٣.٢	تضع المؤسسة تصورا واضحا للممارسات المتميزة المتوقعة لأداء القائمين على عملية التقويم وتعلن عنها.	<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تشكل المؤسسة لجنة تتمثل مهامها في: <ul style="list-style-type: none"> ✿ تضع تصور المؤسسة لخطة سير الإمتحانات ومهام ومسؤوليات القائمين بعملية التقويم ومعايير اختيار القائمين على تنفيذ عملية التقويم. ✿ الإطلاع على الأدلة الصادرة عن المؤسسات المختلفة مثل الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد. ✿ صياغة المستويات المتدرجة للممارسات المتوقعة حتى الممارسات المتميزة منها . ✿ تعلن المؤسسة عن هذه المستويات المتدرجة للممارسات المتوقعة بوسائل متعددة والماتحة لدى المؤسسة. <p>القائمون على التنفيذ إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاء)</p>
٢.٣.٢	توفر المؤسسة أدوات متنوعة لتقويم أداء القائمين على عملية التقويم.	<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تشكل لجنة من الخبراء في مجال التقويم والقياس تتمثل مهامها في: <ul style="list-style-type: none"> ✿ إختيار الملائم من أدوات التقويم المتاحة (استبيانات، بطاقات ملاحظة ، مقابلات.....) ✿ إتباع الطرق العلمية لبناء أدوات ومقاييس تقويم أداء القائمين على عملية التقويم. ✿ توفر المؤسسة كل ما يلزم لتجهيز أدوات التقييم من طباعة وتوزيع نسخا منها للمعنيين . <p>القائمون على التنفيذ إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاء)</p>

الممارسات	المؤشرات	المسلسل
<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تحدد المؤسسة معايير لإختيار الأعضاء المنوط بهم تقييم أداء القائمين على تنفيذ عملية التقويم. ⇒ تعد المؤسسة ورش عمل لتدريبهم على استخدام تلك الأدوات بموضوعية ودقة. <p>القائمون على التنفيذ إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاع) والخبراء فى مجال التقويم والقياس ووحدة الجودة بالمؤسسة.</p>	<p>تعد المؤسسة الأعضاء القائمين على تنفيذ عملية التقويم.</p>	3.3.2
<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تحدد المؤسسة قواعد المحاسبة للأداء المقابل لكل مستوى من المستويات المتدرجة للممارسات المتوقعة. <p>القائمون على التنفيذ إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاع) ورؤساء الأقسام ومديري المؤسسة ومديري الإدارات المعنية ووحدة الجودة بالمؤسسة.</p>	<p>تحدد المؤسسة قواعد المحاسبة للفائمين على عملية التقويم وتعلنها.</p>	4.3.2




المعيار الرابع: حرص المؤسسة على تدريب أعضائها على استيفاء متطلبات التقويم

المسلسل	المؤشرات	الممارسات
١٤.٢	تقدر المؤسسة إحتياجات أعضائها لتحقيق المستوى المتميز في إستيفائهم لمتطلبات التقويم .	<p>تحدد المؤسسة إحتياجات العاملين بها والقائمين على عملية التقويم لتحقيق المستوى المتميز في إستيفائهم لمتطلبات التقويم وذلك من خلال:</p> <ul style="list-style-type: none"> ❖ عقد مجموعات نقاشية. ❖ تطبيق إستبيانات. ❖ استخدام أسلوب الملاحظة العلمية. ❖ تلقي الشكاوى والمقترنات.
٢٤.٢	تقوم المؤسسة بتهيئة قدرات أعضائها لتحقيق المستوى المتميز في إستيفائهم لمتطلبات التقويم.	<p>القائمون على التنفيذ</p> <p>ادارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاء) ورؤساء الأقسام ومدير المؤسسة ومديري الإدارات المعنية ووحدة الجودة بالمؤسسة.</p> <p>في ضوء إحتياجات العاملين بالمؤسسة والقائمين على عملية التقويم تقوم المؤسسة بما يأتي:</p> <ul style="list-style-type: none"> ❖ تصميم خطة إجرائية واضحة لتدريب أعضائها. ❖ حصر إمكاناتها البشرية والمادية. ❖ الإستعانة بالإمكانات الخارجية لتعزيز متطلبات التقويم البشرية والمادية .
	القائمون على التنفيذ	<p>القائمون على التنفيذ</p> <p>ادارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاء) ورؤساء الأقسام ومدير المؤسسة ومديري الإدارات المعنية ووحدة الجودة بالمؤسسة</p>




مراحل إعداد الأسئلة





مراحل إعداد الاختبار





المجال الثالث

المجال الثالث : الإعلاء عن استراتيجية التقويم في

المعيار الأول : إعلام القواعد المنظمة للإمتحانات لأعضاء الإدارة والعاملين بالمؤسسة.

المعيار الثاني : إعلام القواعد المنظمة للإمتحانات لهيئة التدريس بالمؤسسة.

المعيار الثالث : إعلام القواعد المنظمة للإمتحانات للطلاب.



المعيار الأول: إعلام القواعد المنظمة للإمتحانات لأعضاء الإدارة والعاملين بالمؤسسة .

تشكيل واعتماد لجان الإعداد والمراقبة والملاحظة :

- يقوم رئيس الكنترول مع وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب وبالتنسيق مع رئيس لجنة الإعداد ورئيس لجنة المراقبة والملاحظة بتشكيل لجان الإعداد والمراقبة واعتمادها من مجلس الكلية وإبلاغ أعضاء هيئة التدريس قبل موعد إنعقاد الإمتحانات بوقت كاف تحسباً لوجود بعض الظروف التي قد تحول الإشتراك في أعمال الإمتحانات .
- إعتماد التشكيل في صورته النهائية .

- مخاطبة الأقسام العلمية لإبلاغ السادة أعضاء هيئة التدريس بمهام عملهم سواء في الإعداد أو المراقبة .

- يقوم رئيس الكنترول بالتنسيق مع رئيس لجنة الإعداد ورئيس لجنة المراقبة بتوزيع العمل على الأعضاء وتحديد المسئولية ويوقع كل عضو بالعلم بنوع العمل المكلف به .

لجان الإعداد للامتحانات :

وضع جدول الامتحانات وفقاً لخطة زمنية :

- عقد ورشة عمل للأطراف المعنية للامتحانات (وكيل الكلية لشئون الطلاب / رؤساء الأقسام / عينات ممثلة من الطلاب) لاقتراح جدول الامتحانات بصورة مناسبة لطبيعة المقررات الدراسية وفقاً لصعوبتها .

- عرض ما تم التوصل إليه علي مدير شئون الطلاب لمراجعة هذه التوفيقيات وعدم تعارضها مع مواد التخلف للطلاب من الفرق الدراسية السابقة .

- إعلان جدول الامتحانات في شكله النهائي علي لوحات إعلانية بالكلية وعلى الموقع الإلكتروني للكلية

تجهيز قاعات الامتحانات :

- تقوم لجنة الإعداد بتحديد أماكن الامتحانات وفرشها بما يتناسب مع أعداد الطلاب بكل قاعة علي أن تكون الفواصل المناسبة بين أماكن جلوس الطلاب بالقاعة .

- تحديد عدد اللجان بكل قاعة وعدد الطلاب بكل لجنة ويتم إعلان ذلك في حدود اللجنة بأرقام جلوس الطلاب .

- تحديد مكان لرئيس اللجان والمراقبين الاحتياطيين بجوار القاعات .

- تثبيت أرقام الجلوس علي المنضدة الخاصة بكل طالب .



- التأكيد على الإضاءة والتهوية الجيدة بالقاعات .
- إعلان كشوف المناداة بأرقام الجلوس وأماكن الامتحانات بجانها في أماكن واضحة للطلاب والملاحظين (لاقفات إرشادية) .
- تأمين وسائل اتصال سريعة بين الأجهزة المعنية بالامتحانات (رئيس اللجان/ وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب / الجهاز الطبي / الأمن / المحققين / شئون الطلاب / عميد الكلية) .
- التأكد من توافر (الإضاءة الجيدة – المقاعد المريحة – التهوية الصحية – النظافة) في جميع لجان الامتحانات .

تجهيز أوراق الإجابة :

- يتم صرف أوراق الإجابة لرئيس الكنترول من قسم التوريدات بالكلية حسب الوارد بإذن الصرف ووفقاً لأعداد الطلاب بالمراحل الدراسية المختلفة وترتيبها حسب كل مقرر .
- يتولى مدير إدارة شئون التعليم والطلاب مسؤولية فرز أوراق الإجابة للتأكد من صلاحياتها ولصق (السلبات) على أوراق الإجابة ثم وضع خاتم الكلية على جزء من السلب والباقي على الغلاف الخارجي لورقة الإجابة ويتضمن الختم اسم عميد الكلية والعام الدراسي .
- إعداد أوراق الإجابة الخاصة بالفرق الدراسية والمقررات الدراسية كلاً علي حدي بأعداد اللجان بكل قاعة مدون عليها غلاف يحمل اسم المادة وتاريخ عقد الامتحان ورقم نموذج ورقة الإجابة وعدد الطلاب.

تحديد رئيس لدولاب الأسئلة :

- يقوم وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب بتحديد أحد أعضاء هيئة التدريس ممن يشهد لهم بالخبرة الطويلة بأعمال الامتحانات وقوة الشخصية والقدرة على تحمل المسئولية وترشيحه للمعاونة في تسليم أظرف الامتحانات في يوم عقد الامتحان لرئيس لجان سير الامتحانات المنوطة بذلك .
- استلام الامتحانات في أظرف مغلفة بإحكام ومؤقة من أستاذ المقرر علي أماكن غلق الأظرف ومسجل علي المظروف اسم المادة والقسم العلمي والفصل والعام الدراسي وعدد أوراق الأسئلة بالإضافة إلي أصل الامتحان وتاريخ وموعد عقد الامتحان واسم أستاذ المادة .

تجهيز غرفة الطباعة :

- تكليف أمين الكلية بتحديد مكان آمن ومهرياً ومعد لطباعة أسئلة الامتحانات .
- ترشيح السادة المسؤولين عن عمليات الطباعة والمشهود لهم بالأمانة والسرية التامة .
- التأكيد علي سلامة وصيانة ماكينات التصوير وجود ماكينات إحتياطية .



- توافر أوراق الطباعة بما يتناسب مع أعداد الطلاب والمدرجة بكشوف جداول الامتحانات المعتمدة .

- وجود مفرمة ورق لإعدام الأوراق التي يرى أستاذ المقرر أنها غير واضحة أو متعلقة بعمليات الطباعة

- وجود أظرف كبيرة لوضع أوراق الأسئلة بها وإغلاقها جيداً واستيفاء كتابة البيانات الخاصة بالمقرر عليها وذلك بما يتناسب مع أعداد الطلاب داخل اللجان بقاعات الامتحانات .

مراجعة النواحي الأمنية لمراحل الإعداد للامتحانات :

- بعد الانتهاء من إعداد أماكن وقاعات الامتحانات وغرف الكنترولات، يتم مخاطبة رئيس الجهاز الأمني بالكلية من خلال وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب، وتسليمه هذه الأماكن على ألا يتواجد عليها الطلاب في غير مواعيد الامتحانات ويتم غلقها بإحكام ، ويكون عليها حراسة مستمرة طوال الـ 24 ساعة .

لجان الإشراف والمراقبة على الامتحانات :

تحديد رئيس لجان السير لكل فرقة دراسية :

- يتم تحديد رئيس لجان سير الامتحانات لكل فرقة دراسية من قبل وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب بعد موافقة عميد الكلية وبالتنسيق مع رئيس الكنترول وإبلاغه قبل موعد عقد الامتحانات بوقت كافٍ لإعطائه الفرصة لتشكيل مجموعة العمل المعاونة بالتنسيق مع وكيل الكلية تمهدأً لاعتمادها في صورتها النهائية .

تشكيل واعتماد لجان المراقبة والملاحظة :

- يقوم رئيس لجان السير بالتنسيق مع وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب بتشكيل لجان السير (المراقبة والملاحظة) وإبلاغهم قبل موعد انعقاد الامتحانات بوقت كافي تحسباً لوجود بعض الظروف التي قد تحول دون الاشتراك في أعمال الامتحانات .

- اعتماد التشكيل في صورته النهائية .

- مخاطبة الأقسام العلمية لإبلاغ السادة المراقبين والملاحظين وكذلك الأقسام الإدارية بالكلية في حالة الاستعانة بهم **تشكيل الجهاز الإداري المعاون لأعمال سير الامتحانات :**

- يقوم مدير عام شئون التعليم والطلاب بتحديد مسئول لكل فرقة دراسية يتولى الأعمال الإدارية الخاصة بلجان السير وتشمل (تسليم المراقبين أوراق الإجابة / استيفاء كشوف بتوقيعات الطلاب بالحضور وكتابة كلمة غياب أمام الطالب الغائب / مراجعة أسماء وغياب الطلاب مع مراقبي اللجان) .



إعداد وتجهيز غرف للحالات الخاصة والطارئة للطلاب :

- يقوم وكيل الكلية بتكليف أمين الكلية بتحديد وتجهيز غرف للحالات الخاصة والطارئة للطلاب والتي قد تحدث أثناء سير الامتحانات (حالات إغماء وإعياء- إصابات مفاجئة) علي أن تكون هذه الأماكن قريبة من قاعات الامتحانات ويسهل على مراقبى اللجان متابعتها .

إعداد مكان للفريق الطبي والمحققين :

- يقوم وكيل الكلية بتكليف أمين الكلية بتحديد وتجهيز مكان للجهاز الطبي وأخر للسادة المحققين في مكان قريب من لجان سير الامتحانات.

إعلام الطلاب في بداية كل لجنة امتحانية بالعقوبات التي ينص عليها قانون تنظيم الجامعات في حالات الغش:

- وقایة وحرصاً من إدارة الكلية على طلابها يتم إعلام الطلاب قبل توزيع ورقة الأسئلة بالعقوبات التي نص عليها قانون تنظيم الجامعات في حالات الغش بكل أشكاله .

تعليمات نظم الملاحظة والمراقبة (مهام ومسؤوليات) :

- الالتزام بالحضور إلى لجان السير قبل بدء الامتحانات بنصف ساعة على الأقل .
- مراعاة توفير الهدوء داخل قاعة الامتحانات وعدم استخدام الهاتف المحموله وعدم تناول الأغذية والتدخين .

- التأكد من سلامة أوراق الإجابة والتوفيق عليها والتأكد من استيفاء استمرارات الغياب والتوفيق عليها .
- عدم السماح للطلاب بالخروج أثناء الامتحانات إلا للضرورة القصوى وفي حالة حدوث ذلك يرافق الطالب أحد السادة الملاحظين .

- عدم استلام أوراق الإجابة إلا بعد منتصف الوقت .
- يمكن الرجوع لرئيس لجان السير في حالة تأخر الطالب عن حضور موعد انعقاد الامتحان ويترك الأمر لسيادته مراعياً لا يسمح بدخول الطالب الامتحان بعد مرور نصف زمن وقت الامتحان .

- تسليم أوراق الإجابة الزائدة إلى رئيس اللجان تمهيداً لتسليمها لشئون الطلاب .
- في حالة طلب أحد الطلاب أوراق إجابة زائدة يتم نزع السلب بالإضافة إلى الغلاف الخارجي للورقة الزائدة وتثبيت (تدبيس) الورقة الأولى بالثانية .
- يمكن لرئيس لجان السير السماح لأستاذ المقرر بدخول قاعة الامتحانات لاستفسار أحد الطلاب عن ما بورقة الامتحانات (إذا ما دعت الحاجة لذلك).



- في حالات الغش يتم الإخطار الفوري لرئيس اللجان ويترك له تقدير الموقف حسب حالة الغش وطبيعتها.
- في نهاية موعد الامتحان يقوم الملاحظ بعد أوراق الإجابة وتسكين أوراق الغياب طبقاً لمسلسل أرقام الجلوس باللجنة.
- في نهاية موعد الامتحان يتم التبيه على جميع الطلاب بالإلتزام بأماكنهم على أن يقوم الملاحظ باستلام جميع أوراق الإجابة.
- لجنة سير الامتحانات هي المسئولة عن كشف الملاحظة والغياب وتسليمها للكنترول.

المسلسل	المؤشرات	الممارسات
١.١.٣	<p>تعلن المؤسسة لأعضاء الإدارة والعاملين بها القواعد المنظمة للإمتحانات.</p>	 <ul style="list-style-type: none"> ـ تعدل المؤسسة دليلاً يشتمل على القواعد المنظمة لكل من : ـ أعمال المراقبة . ـ تشكيل لجان الإمتحان . ـ التصرف في حالات الغش . ـ التعامل مع حالات التظلم . ـ قواعد استخدام الطلاب للمعینات كالآلة الحاسبة والقاموس..... ـ التصرف في الحالات الطارئة. <p>ـ تمنح المؤسسة كل عضو من الإدارة والعاملين نسخة من هذا الدليل.</p> <p>ـ تضع نسخة إلكترونية من الدليل على موقع المؤسسة الإلكتروني.</p>
٢.١.٣	<p>نشر الوعي بين أعضاء الإدارة والعاملين بالمؤسسة بالقواعد المنظمة للإمتحانات.</p>	<p>القائمون على التنفيذ</p> <p>وكيل المؤسسة لشئون الطلاب ووحدة الجودة .</p> <ul style="list-style-type: none"> ـ تدرب المؤسسة الأعضاء على دليل القواعد المنظمة للإمتحانات. ـ تتاكد المؤسسة من استيعابهم لهذه القواعد بعقد المقابلات والإجتماعات مع الإداريين والعاملين بالمؤسسة. ـ تقدم المؤسسة تغذية راجعة عن مدى الإلمام بالقواعد المنظمة للإمتحانات.
	<p>القائمون على التنفيذ</p> <p>وكيل المؤسسة لشئون الطلاب ووحدة الجودة .</p>	



المعيار الثاني : إعلام القواعد المنظمة للإمتحانات لهيئة التدريس بالمؤسسة .

المسلسل	المؤشرات	الممارسات
١.٢.٣	<p>تعلن المؤسسة لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة لها بالقواعد المنظمة للإمتحانات .</p>	<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تعد المؤسسة دليلاً يشتمل على القواعد المنظمة لكل من : ❖ قواعد التصحيح . ❖ قوات تقديم التغذية الراجعة للطلاب . ❖ قواعد اختيار المقيمين الخارجين . ❖ قواعد إعداد الإمتحان . ❖ النسبة المئوية المقابلة للتقديرات الجامعية . ❖ قواعد العمل بالكنترولات (قواعد التسليم والتسلم ، والرصد ، والتيسير.....). ❖ الأنشطة المتنوعة للتقدير . <p>⇒ تمنع المؤسسة كل عضو من أعضاء هيئة التدريس نسخة من هذا الدليل .</p> <p>⇒ تضع نسخة إلكترونية من الدليل على موقع المؤسسة الإلكتروني.</p>
٢.٢.٣	<p>نشر المؤسسة الوعي بين أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة لها بالمؤسسة بالقواعد المنظمة للإمتحانات .</p>	<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تعلن المؤسسة عن القواعد المنظمة للإمتحانات لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة لها . ⇒ تدرب المؤسسة الأعضاء على استخدام دليل القواعد المنظمة للإمتحانات . ⇒ تعقد المؤسسة مقابلات واجتماعات مع أعضائها للتاكيد من إستيعابهم لهذه القواعد . ⇒ تقدم المؤسسة للمعنيين تغذية راجعة تفيد بمدى إلمام أعضائها بالقواعد المنظمة للإمتحانات . ⇒ تستثمر المؤسسة نتائج التغذية الراجعة في تحسين خططها لنشر الوعي بالقواعد المنظمة للإمتحانات .
	<p><u>القائمون على التنفيذ</u></p> <p>وكيل المؤسسة لشئون الطلاب ووحدة الجودة .</p>	<p><u>القائمون على التنفيذ</u></p> <p>وكيل المؤسسة لشئون الطلاب ووحدة الجودة .</p>



مواعيد التصحيح والرصد

- ﴿ يبدأ التصحيح من تاريخ الإختبار ، ويلتزم عضو هيئة التدريس بالدقة والعدالة والشفافية والموضوعية في التصحيح .
- ﴿ يلتزم عضو هيئة التدريس بالانتهاء من التصحيح في موعد أقصاه (١٥ يوم) من تاريخ الإختبار وإعادة الأوراق مصححة كاملة التوقيع .
- ﴿ ينتهي أعمال التصحيح في موعد أقصاه (١٥ يوم) من تاريخ نهاية الإختبار.
- ﴿ بالنسبة للتصحيح الإلكتروني:- يتم التصحيح الإلكتروني في نفس يوم الامتحان .
- ﴿ يبدأ الرصد من تاريخ انتهاء التصحيح على أن يتم الإنتهاء من الرصد خلال (١٥ يوم) من تاريخ بدأ التصحيح .
 - ﴿ يتم مراجعة الرصد وقواعد الرأفة بعد الإنتهاء من الرصد.
 - ﴿ يبدأ عمل لجنة مراجعة الرصد وقواعد الرأفة بعد الإنتهاء من أعمال الرصد.
 - ﴿ تعطى النتائج في موعد أقصاه شهر من تاريخ آخر إختبار.
 - ﴿ تعطى النتائج عبر موقع الكليات والجامعة على الإنترنэт ويتوافر إعلان النتائج عبر الهاتف المحمول



المعيار الثالث : إعلام القواعد المنظمة للإمتحانات للطلاب .

المسلسل	المؤشرات	الممارسات
١.٣.٣	تعلن المؤسسة للطلاب بالقواعد المنظمة للإمتحانات	<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تعد المؤسسة دليلاً يشتمل على القواعد المنظمة لكل من : ❖ مواعيد الإمتحانات . ❖ أماكن عقد الإمتحانات . ❖ النسبة المئوية المقابلة للتقديرات الجامعية . ❖ قانون الغش وعقوبته . ❖ الطرق الرسمية لتقديم التظلمات. <p>⇒ تعد المؤسسة دليلاً ونشرات بهذه القواعد.</p>
٢.٣.٣	نشر المؤسسة بالقواعد المنظمة للإمتحانات بين الطلاب.	<p>القائمون على التنفيذ</p> <p>وكيل المؤسسة لشئون الطلاب ووحدة الجودة .</p> <ul style="list-style-type: none"> ⇒ تعلق ملصقات عن هذه القواعد. ⇒ يحصل الطالب على نسخة من هذا الدليل. ⇒ ينشر الدليل على الموقع الإلكتروني للمؤسسة. ⇒ توعية الطلاب بالمهارات الالزامية للإجابة على الإمتحان. ⇒ تدريب الطلاب على استخدام الورقة الإلكترونية للإجابة على الإمتحانات المميكنة. ⇒ تقدم المؤسسة للمعنيين تغذية راجعة تفيد بمدى الإلمام بالقواعد المنظمة للإمتحانات. ⇒ تستثمر المؤسسة نتائج التغذية الراجعة في تحسين خططها لنشر الوعي بالقواعد المنظمة للإمتحانات بين الطلاب.
		<p>القائمون على التنفيذ</p> <p>وكيل المؤسسة لشئون الطلاب ووحدة الجودة وأعضاء هيئة التدريس.</p>



قواعد حالات التظلم

- ﴿ بعد إعلان النتيجة يحق للطالب التقدم بتظلم من النتيجة خلال ١٥ يوم .
- ﴿ يتقدم الطالب بطلب إلى أ.د . عميد الكلية لإعادة الرصد حيث يمكن الرجوع إلى تصحيح الاختبار الإلكتروني وتجميع الدرجات.
- ﴿ يقوم أ.د . عميد الكلية بتحويل طلب الطالب إلى رئيس الكنترول المسؤول .
- ﴿ يقوم رئيس الكنترول بتكليف عضو هيئة التدريس المسؤول بالكتنرول بالتأكد من رصد الدرجات ورفع تقرير إلى رئيس الكنترول .
- ﴿ يقدم رئيس الكنترول بكتابة حالة الطالب على الطلب المقدم منه ويحتفظ بصورة من طلب التظلم بالكتنرول ويسلم الأصل إلى شؤون الطلاب للرد على الطالب.
- ﴿ في حالة التقدم بتظلم بعدد من الطلاب عن الإختبار أو من نتيجة مادة محددة يتم رفع الموضوع إلى أ.د . عميد الكلية ويرفع إلى مجلس الكلية لاتخاذ القرار.
- ﴿ يتم تحويل قرار مجلس الكلية إلى الكنترول المختص للتنفيذ.

آلية التعامل مع حالات الغش وتسرب الإمتحانات

❖ آلية التعامل مع تسرب الإمتحانات:

* في حالة إكتشاف تسرب إمتحان يتم عمل الآتي:

- الغاء الإمتحان الذي تم تسريبه .
- يعد إمتحان بديل بصورة فورية .
- يتم عمل محضر بالواقعة من خلال مسؤولي الكنترول .
- يبلغ سعادة عميد الكلية بالواقعة .
- يحال المحضر إلى الشؤون القانونية .
- يتم الرفع لسعادة رئيس الجامعة .
- يتم تشكيل لجنة للتحقيق.
- يتم وضع العقوبة لعضو هيئة التدريس حسب القانون .



❖ العقوبة التأديبية:-

- مع عدم الإخلاص بأية عقوبة أشد منصوص عليها في أي قانون آخر ، ومع مراعاة أحكام قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٩٦ ، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنتين ولا تزيد على سبع سنوات وبغرامة لا تقل عن مائة ألف جنيه ولا تزيد على مائتي ألف جنيه كل من طبع او نشر أو أذاع أو روج بأي وسيلة أسئلة الامتحانات أو أجوبتها في جميع المراحل ، وكان ذلك قبل عقد لجان الامتحانات أو أثناءها بقصد الغش أو الإخلال بالنظام العام للامتحانات سواء وقعت الجريمة داخل لجان الامتحان أو خارجها .

❖ آلية التعامل مع حالات الغش في الامتحانات:-

مادة (١٢٥)

- مكل طالب يرتكب غشا في إمتحان أو شرعا فيه ويضبط في حالة تلبس سواء بإستخدام أوراق أو هواتف محمول أو غيره من أجهزة الإتصال اللاسلكية او أيا من أجهزة التقنية الحديثة او أي وسيلة أخرى ايا كان نوعها من الوسائل التي تساعد على إرتكاب أي نوع من أنواع الإخلال يتم عمل الآتي:-

- ١- يتم مصادرة وسيلة الغش.
- ٢- يتم عمل محضر غش من قبل أعضاء الكنترول ويوقع عليه الطالب.
- ٣- يقوم رئيس الكنترول وما ينوب عنه بإخراج الطالب من لجنة الامتحان .
- ٤- يحال المحضر إلى الشؤون القانونية .
- ٥- يبلغ سعادة عميد الكلية بالموافقة.
- ٦- تشكيل لجنة للتحقيق وتوقع العقوبة التأديبية على الطالب.

مادة ١٢٦ - العقوبات التأديبية هي:-

- ١- التنبيه شفاهة أو كتابة .
- ٢- الإنذار .
- ٣- الحرمان من بعض الخدمات الطلابية .
- ٤- الحرمان من حضور دروس أحد المقرارات لمدة لا تتجاوز شهرا .
- ٥- الحرمان من الامتحان في مقرر أو أكثر .
- ٦- الحرمان من الامتحان في فصل دراسي واحد أو أكثر .
- ٧- الفصل من الكلية لمدة تتراوح من شهر الى فصل دراسي .



٨- حرمان الطالب من القيد للماجستير أو الدكتوراة مدة فصل دراسي أو أكثر .

٩- الفصل النهائي من الجامعة ويبلغ قرار الفصل الى الجامعات الأخرى ويترتب عليه عدم صلاحية الطالب للقيد أو التقدم إلى الامتحانات في جامعات جمهورية مصر العربية .

ويجوز الأمر بإعلان القرار الصادر بالعقوبة التأديبية داخل الكلية ويجب إبلاغ القرارات الى ولي أمر الطالب .

وتحفظ القرارات الصادرة بالعقوبات التأديبية عدا التبيه الشفوي في ملف الطالب .

ولمجلس الجامعة أن يعيد النظر في القرار الصادر بالفصل النهائي بعد مضي ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ صدور القرار.

مادة ١٢٧ - الهيئات المختصة بتوقيع العقوبات هي :

١- الأساتذة والأساتذة المساعدون : وله توقيع العقوبات الأربع الأولى المبنية في المادة السابقة عما يقع من الطلاب أثناء الدراسات والمحاضرات والأنشطة المختلفة .

- عميد الكلية : وله توقيع العقوبات الثمانى الأولى المبنية في المادة السابقة . إذا كانت العقوبة بالفصل النهائي من الجامعة ، وعلى رئيس الجامعة بالنسبة إلى غير ذلك من العقوبات ، وذلك للنظر في تأييد العقوبة أو إلغائها أو تعديلها .

٣- رئيس الجامعة : وله توقيع جميع العقوبات المبنية في المادة السابقة عدا العقوبة الأخيرة ، ذلك بعد أخذ رأي عميد الكلية ، وله أن يمنع الطالب المحال إلى مجلس التأديب من دخول أمكنة الجامعة حتى اليوم المحدد لمحاكمته .

٤- مجلس التأديب : وله توقيع جميع العقوبات .

مادة ١٢٨ -

لا توقع عقوبة من العقوبات الواردة من البند الخامس وما بعده من المادة (١٢٦) إلا بعد التحقيق مع الطالب كلية وسماع أقواله فيما هو منسوب إليه فإذا لم يحضر في الموعد المحدد للتحقيق سقط حقه سماع أقواله .

ولا يجوز عضو هيئة التدريس المنتدب للتحقيق مع الطالب أن يكون عضواً في مجلس التأديب .

مادة ١٢٩ -

- القرارات التي تصدر من الهيئات المختصة بتوقيع العقوبات التأديبية وفقاً للمادة (١٢٧) تكون نهائية ومع ذلك تجوز المعارضة في القرار الصادر غيابياً من مجلس التأديب في خلا اسبوع من تاريخ اعلانه إلى الطالب او ولی امرة ويعتبر القرار حضوري اذا كان طلب الحضور قد اعلن الى شخص الطالب او ولی امرة

- ويجوز للطالب التظلم من قرار مجلس التأديب بطلب يقدمه إلى رئيس الجامعة خلال خمسة عشرة يوماً من تاريخ ابلاغه بالقرار ، ويعرض رئيس الجامعة ما يقدم إليه من تظلمات على مجلس الجامعة للنظر فيها.

❖ قواعد التظلم من نتائج الامتحانات :-

❖ يحق لكل طالب التظلم من نتيجة الامتحان في موعد غایته اسبوعين من اعلان النتيجة في نهاية كل فصل دراسي.



- ❖ يتقدم الطالب/ الطالبه بطلب إلتماس إلى أ.د/ وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب والتى يتظلم فيه من درجات مادة معينة.
- ❖ يدفع الطالب/طالبة الرسوم المطلوبة إلى خزينة الكلية وهذه الرسوم مبلغ خمسون جنيه مصرى فقط لا غير لكل مادة من مواد التظلم.
- ❖ يقدم الطالب / الطالبة إيصال الدفع لمسئولي الفرقة من موظفى شئون الطلاب إلى كنترول الفرقه المختصة.
- ❖ يتم تجميع التظلمات وتصنيفها وإرسالها إلى الكنترولات المختصة واعلان الطالب بالميعاد المحدد لفحص الإنتماس الخاص به.
- ❖ تتكون لجنة فحص تظلمات الطلاب من نتائج الامتحانات من رئيس الكنترول المختص واثنين من أعضاء الكنترول ويشمل الفحص التأكيد من مطابقة درجات كل سؤال مع الدرجات الموجودة على خارج الكرةة لما هو بالداخل كما يشمل التأكيد من تصحيح جميع الأسئلة وعدم وجود اي جزء داخل الكرةة بدون تصحيح و المراجعة على تجميع الدرجات والتأكد من وجود الدرجة أمام أجزاء الإجابة.
- ❖ بعد الإنتهاء من فحص جميع التظلمات يقوم رئيس الكنترول بالرد كتابيا على نتيجة الفحص وإرسال الرد إلى مسئولي الفرقة من موظفى شئون الطلاب والذين يقومون بدورهم فى الرد على الطالب وإخطاره بنتيجة التظلم.
- ❖ فى حالة وجود تعديل الدرجات يتم تعديل نتائج الكنترول واعتمادها واعلانها للطالب .
- ❖ يحق للطالب/طالبة إسترداد مبلغ التظلم فى حالة ثبوت واقعة الشك.



المجال الرابع

المجال الرابع : تفاصيل عملية التقويم ومقاييسها

المعيار الأول : متابعة المؤسسة لإجراءات تنفيذ خطة سير الامتحانات.

المعيار الثاني : إلتزام المؤسسة بالشفافية والعدالة في وضع الامتحانات ومراجعةها.

المعيار الثالث : حرص المؤسسة على تحقيق الدقة والعدالة والموضوعية في عملية التصحيح ومراجعةها.

المعيار الرابع : توفر المؤسسة بيئة ملائمة لعقد الامتحانات.

المعيار الخامس : تطبيق المؤسسة قواعد واضحة للرأفة والتيسير.

المعيار السادس : وضع المؤسسة قواعد واضحة للتعامل مع حالات التظلم والغش.



المعيار الأول : متابعة المؤسسة لإجراءات تنفيذ خطة سير الامتحان .

المسلسل	المؤشرات	الممارسات
١.١.٤	<p>تحدد المؤسسة الإجراءات التي سيتم من خلالها متابعة تنفيذ خطة سير الامتحانات.</p>	<p>● تنشأ الجامعة مركزاً للتقدير والقياس التربوي يكون بمثابة مركز خبرة لسئون الامتحانات والتقويم التربوي وله فروع في كليات الجامعة ومعاهدها.</p> <p>● تشكل المؤسسة لجنة ممثلة من إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاع) ومن رؤساء الكنترولات ورؤساء لجان الامتحان ورؤساء الأقسام وتكون مهمتها الآتى :</p> <ul style="list-style-type: none"> ✿ تدارس خطة المؤسسة في سير الامتحانات والتي تم صياغتها في مجموعة من الإجراءات التنفيذية. ✿ عمل تصور للممارسات المتميزة المتوقعة من القائمين على تنفيذ الخطة والتي سيتم تقييم أداء المؤسسة في ضوئها. ✿ تحديد الأعضاء المسؤولين عن المتابعة في ضوء معايير الاختيار التي حددتها المؤسسة.
٢.١.٤	<p>تعلن المؤسسة عن الإجراءات التي سيتم من خلالها متابعة تنفيذ خطة سير الامتحانات.</p>	<p>● تطبع المؤسسة ما استقرت عليه من إجراءات المتابعة والممارسات المتميزة المتوقعة من القائمين على تنفيذ الخطة في كليب يتم توزيعه على المعينين.</p> <p>● تضع المؤسسة نسخة إلكترونية لهذا الكليب على موقعها الإلكتروني.</p>
	<p>القائمون على التنفيذ</p> <p>إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاع) (ومن رؤساء الكنترولات ورؤساء لجان الامتحان ورؤساء الأقسام).</p>	<p>القائمون على التنفيذ</p> <p>إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاع).</p>

المعيار الثاني: إلتزام المؤسسة بالشفافية والعدالة في وضع الامتحانات

الممارسات	المؤشرات	المسلسل
<p>➡ تحديد المؤسسة إجراءات واضحة ومحدة لوضع المادة الإمتحانية والممارسات المتميزة لتحقيقها منها أن :</p> <ul style="list-style-type: none"> ❖ تنسق المادة الإمتحانية مع توصيف المقرر الموجود بالقسم ووحدة الجودة. ❖ تبرز المادة الإمتحانية نوافذ التعلم المتوقعة Intended Learning Outcomes (ILOs) <ul style="list-style-type: none"> ❖ ترتبط المادة الإمتحانية بما تم تدريسه . ❖ تنسق لغة التقويم ولغة التدريس. ❖ يتناسب كم المادة الإمتحانية وال فترة الزمنية المخصصة للامتحان . ❖ تشمل المادة الإمتحانية كافة جوانب التعلم (المعرفية والوجودانية والمهاراتية). ❖ تعبر المادة الإمتحانية عن تعلم حقيقي وواقعي . ❖ يتتصف تقدير درجات الإمتحان بالعدالة والوضوح والشفافية (في ضوء الأساليب العلمية). ❖ تتتنوع أدوات وأساليب القياس لتناسب مختلف الطلاب. ❖ تتسم الورقة الإمتحانية بمواصفات محددة من حيث الشكل: <ul style="list-style-type: none"> ❖ شعار المؤسسة. ❖ وضوح بيانات الإمتحان (الفرقـة ، زـمن الإمـتحـان ، درـجـات كل سـؤـال، بالإضافة إلى تعليمـات الإمـتحـان الموجهـة للطلـاب.....). ❖ لـغـة وـاضـحة وـسـلـيمـة . ❖ طـبـاعـة إـلـكـتروـنـيـة وـاضـحة. ➡ تعلن المؤسسة هذه القواعد على أعضاء هيئة التدريس. ➡ تعقد لقاءات جماعية على مستوى أقسام المؤسسة المختلفة لمناقشة الإمكـانـات المتـاحة وكـيفـيـة تـحـقـيق مستـوى الجـودـة المـنشـودـة فـي وضعـ المـادـة الإمـتحـانـية. ➡ تصـممـ المؤـسـسـة - فـي ضـوءـ مـخـرـجـاتـ هـذـهـ المناـقـشـاتـ خـطـةـ لـتـوفـيرـ المـوارـدـ أوـ التـدـريـبـ الذـىـ قدـ يـكونـ لـازـماـ لـأـعـضـاءـ هـيـئةـ التـدـريـسـ 	<p>➡ تحديد المؤسسة إجراءات واضحة ومحدة لوضع المادة الإمتحانية.</p>	١.٢.٤



القائمون على التنفيذ

إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة ووكيل المؤسسة لشئون التعليم والطلاب ورؤساء الأقسام).

الممارسات	المؤشرات	المسلسل
<p>↳ تحدد المؤسسة إجراءات واضحة ومحددة لمراجعة المادة الإمتحانية والممارسات المتميزة لتحقيق هذه المعايير وتشمل الآتي :</p> <ul style="list-style-type: none"> ❖ معايير اختيار من يقوم بالمراجعة (أكثر من شخص ، أكثر خبرة في التخصص،.....). ❖ المهام المنوط بها كل مراجع (مصاغة إجرائيًا). ❖ الكيفية التي يتم بها توثيق ما قام به المراجع من مراجعة الورقة الإمتحانية (كتابة تقرير، إمضاء.....). ❖ تعديل صياغة الورقة الإمتحانية في ضوء المراجعة. ❖ تحديد مسؤولية المراجع وقواعد المحاسبة . 	<p>تضع المؤسسة إجراءات واضحة لمراجعة المادة الإمتحانية الموضوعية.</p>	٢.٢.٤
<p><u>القائمون على التنفيذ</u></p> <p>إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة ووكيل المؤسسة لشئون التعليم والطلاب ورؤساء الأقسام).</p>		
<p>↳ تعقد المؤسسة لقاءات تنويرية لنشر الوعى بهذه الإجراءات .</p> <p>↳ تحدث المؤسسة الأقسام على عقد لقاء دورى قرب انتهاء كل فصل دراسى لتدارس هذه الإجراءات والتذكير بها.</p> <p>↳ تطبع المؤسسة ما استقرت عليه من إجراءات التنفيذة للمتابعة والممارسات المتميزة المتوقعة من القائمين على تنفيذ الخطة فى كتيب يتم توزيعه على المعينين.</p> <p>↳ تضع المؤسسة نسخة إلكترونية لهذا الكتيب على موقعها الإلكتروني.</p>	<p>تعلن المؤسسة عن ما تم تحديده من إجراءات التنفيذية فى وضع المادة الإمتحانية ومراجعتها.</p>	٣.٢.٤
<p><u>القائمون على التنفيذ</u></p> <p>إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاء) ورؤساء الأقسام .</p>		



<p>⇒ تصمم المؤسسة أدوات تساعد أعضاء هيئة التدريس على تحديد احتياجاتهم من التدريب لتحقيق مستوى الجودة المنشود .</p> <p>⇒ تحدد المؤسسة فرص وسائل التدريب المتاحة والمتنوعة التي يمكن أن توفرها.</p>	<p>توفر المؤسسة فرص التدريب على تنفيذ الإجراءات الخاصة بوضع المادة الإمتحانية ومراجعةها.</p>	٤.٢.٤
<p>القائمون على التنفيذ</p> <p>ادارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاع) ورؤساء الأقسام ووحدة الجودة .</p>		

المعيار الثالث: حرص المؤسسة التعليمية على تحقيق الدقة والعدالة والموضوعية في عملية التصحيح ومراجعةها

المسلسل	المؤشرات	الممارسات
١.٣.٤	تضع المؤسسة إجراءات واضحة لتصحيح المادة الإمتحانية .	<p>⇒ تحدد المؤسسة إجراءات واضحة ومحددة لتصحيح المادة الإمتحانية والممارسات المتميزة لتحقيقها وتشمل الآتي :</p> <ul style="list-style-type: none"> ❖ معايير توزيع الدرجات (إنفاقها مع أوزان الأسئلة.....). ❖ كيفية تقدير إجابات الطالب وفق قواعد وتدريجات واضحة خاصة الامتحانات التي تشمل أسئلة مقالية والإمتحانات العملية أو الشفهية. ❖ يشارك أكثر من مصحح للورقة الإمتحانية الواحدة . <p>القائمون على التنفيذ</p> <p>ادارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاع) ومجالس الأقسام.</p>
٢.٣.٤	تضع المؤسسة إجراءات واضحة لمراجعة تصحيح المادة الإمتحانية (للتحقق من دقة تقدير درجة الطالب).	<p>⇒ تحدد المؤسسة إجراءات واضحة ومحددة لمراجعة تصحيح المادة الإمتحانية والممارسات المتميزة لتحقيقها وتشمل الآتي :</p> <ul style="list-style-type: none"> ❖ معايير اختيار من يقوم بالمراجعة (أكثر خبرة في التخصص،.....). ❖ المهام المنوط بها كل مراجع (مصاغة إجرانيا) . ❖ الكيفية التي بها يتم توثيق ما قام به المراجع من مراجعة (كتابة تقرير، إمضاء،.....). ❖ تحديد مسؤولية المراجع وقواعد المحاسبة.



<u>القائمون على التنفيذ</u> إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاء) و مجالس الأقسام.		
<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تعقد المؤسسة لقاءات تنويرية لنشر الوعي بهذه الإجراءات. ⇒ تحت المؤسسة الأقسام على عقد لقاء دورى قرب انتهاء كل فصل دراسى لتدارس من هذه الإجراءات والتذكير بها. ⇒ تطبع المؤسسة ما استقرت عليه من إجراءات التنفيذية للمتابعة والممارسات المتميزة المتوقعة من القائمين على تنفيذ الخطة فى كتب يتم توزيعه على المعينين. ⇒ تضع المؤسسة نسخة إلكترونية لهذا الكتيب على موقعها الإلكتروني. 	تعنى المؤسسة عن ما تم تحديده من إجراءات لتصحيح ومراجعة المادة الإمتحانية.	3.٣.٤
<u>القائمون على التنفيذ</u> إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاء) و مجالس الأقسام.		

الممارسات	المؤشرات	المسلسل
<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تحت المؤسسة أعضاء هيئة التدريس على تحديد احتياجاتهم من التدريب لتحقيق مستوى الجودة المنشود. ⇒ في ضوء ما سبق تحدد المؤسسة فرص وسبل التدريب المتاحة والمتنوعة التي يجب توفيرها. 	توفر المؤسسة فرص التدريب على القواعد الخاصة لتصحيح ومراجعة المادة الإمتحانية.	٤.٣.٤
<u>القائمون على التنفيذ</u> إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاء) و مجالس الأقسام.		
<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تتأكد المؤسسة من دقة تطبيق أعضاء هيئة التدريس لإجراءات تنفيذ عملية تصحيح الأوراق الإمتحانية. ⇒ تتأكد المؤسسة من دقة تطبيق أعضاء هيئة التدريس لإجراءات بتنفيذ عملية مراجعة تصحيح الأوراق الإمتحانية. 	تتبع المؤسسة مدى حرص أعضاء هيئة التدريس على تحقيق الدقة والعدالة في كل من عمليتي التصحيح والمراجعة.	٥.٣.٤
<u>القائمون على التنفيذ</u> رؤساء الأقسام العلمية ومنسقى المواد الدراسية .		



المعيار الرابع: إعداد المؤسسة التعليمية بيئة ملائمة لعقد الامتحانات .

الممارسات	المؤشرات	المسلسل
<p>➡ تحدد المؤسسة عدد مرات التقويم بحيث يؤخذ في الاعتبار :</p> <ul style="list-style-type: none"> ❖ لوائح المؤسسة. ❖ طبيعة البرنامج ومقرراته. ❖ الإمكانيات والموارد المتاحة لدى المؤسسة (البشرية والمادية) . <p>➡ تحدد المؤسسة توقيتات الامتحان بحيث تراعى الآتي :</p> <ul style="list-style-type: none"> ❖ إمكانات المؤسسة البشرية والمادية المتاحة . ❖ الظروف البيئية والطارئة (موسم حصاد ، أمطار غزيرة وسيول ، تعطل المرور،.....). <p>➡ أراء ومقترنات الطلاب بشأن توقيتات الامتحان ويكون ذلك بأن يتم :</p> <ul style="list-style-type: none"> ◆ إعلان جداول الامتحانات على الطلاب لأخذ الرأى فيها خلال فترة محددة. ◆ تعدل الجداول بناء على ما تم تقديمه من إقتراحات. ◆ يتم الإعلان عن الصورة النهائية لجدول الامتحانات في موقع محددة واضحة بالمؤسسة وعلى موقعها الإلكتروني. <p style="text-align: center;">القائمون على التنفيذ</p> <p style="text-align: center;">ادارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلا) ومجالس الأقسام.</p>	<p>➡ تحدد المؤسسة عدد مرات التقويم التقويم وتوقيته.</p> <p>➡ تعلن المؤسسة عن ما تم تحديده من عدد مرات التقويم وتوقيته.</p>	١.٤.٤
<p>➡ تطبع المؤسسة ما استقرت عليه من عدد مرات التقويم وتوقياته في أوراق يتم توزيعها على المعينين.</p> <p>➡ تضع المؤسسة نسخة منها في أماكن واضحة ومتعددة بالمؤسسة.</p> <p>➡ تضع المؤسسة نسخة إلكترونية منها على موقعها الإلكتروني.</p> <p style="text-align: center;">القائمون على التنفيذ</p> <p style="text-align: center;">ادارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلا) ومجالس الأقسام.</p>	<p>➡ تعلن المؤسسة عن ما تم تحديده من عدد مرات التقويم وتوقيته.</p>	٢.٤.٤

الممارسات	المؤشرات	المسلسل
<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تحدد المؤسسة الأماكن المناسبة لعقد الامتحانات بحيث يؤخذ في الإعتبار: <ul style="list-style-type: none"> ❖ سعة المكان وأعداد الطلاب . ❖ مواصفات قاعات الامتحان من حيث (بعده عن الضوضاء ، الإضاءة ، درجة حرارته وبرودته.....). <p style="text-align: center;">القائمون على التنفيذ</p> <p style="text-align: center;">إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاع) .</p>	<p>توفر المؤسسة أماكن مناسبة لعقد الامتحانات.</p>	٣.٤.٤
<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تضع المؤسسة خريطة كبيرة بالأماكن المخصصة للامتحانات في موقع واضح داخل المؤسسة. ⇒ تخصص المؤسسة مكتب للاستعلامات يقوم بمساعدة الطالب على تحديد أماكن اللجان وقاعات الامتحان . <p style="text-align: center;">القائمون على التنفيذ</p> <p style="text-align: center;">إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاع) .</p>	<p>تعلن المؤسسة عن الأماكن المناسبة لعقد الامتحانات.</p>	٤.٤.٤
<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تقوم المؤسسة بحصر أعداد الطلاب المسجلين لديها والمحاجين لخدمات خاصة. ⇒ تحدد المؤسسة هذه الاحتياجات ومتطلباتها. ⇒ توفر المؤسسة الإمكانيات المادية المطلوب منها إستيفائها لإعطاء هؤلاء الطلاب خدمات ملائمة وفرص متكافئة: <ul style="list-style-type: none"> ❖ مبني مجهز لاستقبال الطلاب المعاقين حركيا . ❖ قاعات معدة في أدوار أرضية. ❖ دورات مياه خاصة ومجهزة. ❖ أجهزة تسجيل صوتية. ⇒ تحدد المؤسسة أعضاء الفريق المعهود إليه بتقديم الخدمات الملائمة والفرص المتكافئة لهؤلاء الطلاب والمكون من (طبيب ، مساعد ، كاتب،.....) بحيث تتوافر فيهم : <ul style="list-style-type: none"> ❖ الأمانة والموضوعية . ❖ الإخلاص. ❖ الدقة. ❖ ذو اتجاه إيجابي نحو الأفراد المحجاجين لخدمات خاصة. ❖ التعاطف والرحمة . <p style="text-align: center;">القائمون على التنفيذ</p> <p style="text-align: center;">إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاع) .</p>	<p>توفر المؤسسة بيئة مناسبة للطلاب ذوى الحالات المرضية وذوى الاحتياجات الخاصة.</p>	٥.٤.٤



المعيار الخامس: تطبيق المؤسسة قواعد واضحة للرأفة والتيسير .

الممارسات	المؤشرات	المسلسل
<p style="text-align: right; margin-right: 10px;"></p> <ul style="list-style-type: none"> ⇨ تصيغ المؤسسة قواعد للتعامل مع حالات الرأفة والتيسير وتعتمدها. ⇨ تعقد المؤسسة لقاء دوري مع أعضاء هيئة التدريس قرب انتهاء كل فصل دراسي لاعلامهم بقواعد الرأفة والتيسير. ⇨ تطبع المؤسسة ما استقرت عليه من قواعد الرأفة والتيسير ويتم توزيعه على الكنترولات المختصة لتطبيقها. <p style="text-align: center;">القائمون على التنفيذ</p> <p>إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاء ورؤساء الكنترولات ، ورؤساء الأقسام ، وأعضاء هيئة التدريس والطلاب وإدارة شئون الطلاب).</p>	<p style="text-align: right; margin-right: 10px;"></p> <p>وضع المؤسسة القواعد المتبعة في حالات الرأفة والتيسير.</p>	١.٥.٤
<ul style="list-style-type: none"> ⇨ تتأكد المؤسسة من إلتزام أعضاء الكنترول بتطبيق القواعد المتبعة في حالات الرأفة والتيسير ⇨ تطبق إجراءات المحاسبة في حالة عدم الإلتزام بهذه القواعد . <p style="text-align: center;">القائمون على التنفيذ</p> <p>إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاء ورؤساء الكنترولات ، ورؤساء الأقسام ، وأعضاء هيئة التدريس والطلاب والشئون القانونية).</p>	<p style="text-align: right; margin-right: 10px;"></p> <p>تنتابع المؤسسة تطبيق القواعد المتبعة في حالات الرأفة والتيسير.</p>	٢.٥.٤



المعيار السادس: وضع المؤسسة التعليمية قواعد واضحة للتعامل مع حالات التظلم والغش.

الممارسات	المؤشرات	المسلسل
<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تحدد المؤسسة بوضوح القواعد المتبعة في حالات غش الطلاب وظلمهم. ⇒ تضع المؤسسة آليات لتطبيق قواعد حالات غش الطلاب وظلمهم. ⇒ تعلن المؤسسة بوضوح عن هذه الآليات بطرق متنوعة ومتاحة. <p>القائمون على التنفيذ ادارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاه ورؤساء الكنترولات، وأعضاء هيئة التدريس).</p>	<p>تضع المؤسسة القواعد المتبعة في حالات غش الطلاب وظلمهم (تقديم الالتماسات).</p>	١.٦.٤
<ul style="list-style-type: none"> ⇒ تتتأكد المؤسسة من دقة تطبيق القواعد المتبعة في حالات غش الطلاب وظلمهم. ⇒ تطبق إجراءات المحاسبة في حالة عدم الالتزام بتطبيق هذه القواعد . <p>القائمون على التنفيذ ادارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاه وأعضاء الكنترول).</p>	<p>تنتابع المؤسسة تطبيق القراءات المتبعة في حالات غش الطلاب وظلمهم.</p>	٢.٦.٤



المجال الخامس

المجال الخامس : إعلان نتائج التقويم وإستثمارها في تحسين العملية

المعيار الأول : إلتزام المؤسسة بإعلان نتائج تقويم الطلاب وفقاً لمواعيد محددة مسبقاً.

المعيار الثاني : تبني المؤسسة أساليب متنوعة في الإعلان عن نتائج تقويم الطلاب.

المعيار الثالث : إتاحة المؤسسة فرص التغذية الراجعة لكل من الطالب وعضو هيئة التدريس.

المعيار الرابع : إتخاذ المؤسسة القرارات التربوية الملائمة في ضوء نتائج العملية التقويمية.



المعيار الأول ٥ .١ : التزام المؤسسة بإعلان نتائج تقويم الطلاب وفقاً لمواعيد محددة

١٢

المسلسل	المؤشرات	الممارسات
١.١.٥	تحدد المؤسسة مواعيد إعلان نتائج التقويم .	<ul style="list-style-type: none"> ☞ تعقد إدارة المؤسسة اجتماعاً لإعداد مخطط لإعلان نتائج التقويم للأعمال الفصلية ونهاية الفصل وذلك من حيث الموعد وكيفية الإعلان عنها. ☞ تضع المؤسسة تعليمات واضحة لأعضاء هيئة التدريس بضرورة الالتزام بتسلیم الأوراق الإمتحانات بعد تصحيحها للكنترول في المواعيد المحددة. ☞ تؤكد المؤسسة على ضرورة التزام أعضاء هيئة التدريس المنتدبين من الخارج بمواعيد التسلیم. ☞ تقوم المؤسسة بتوعيه القائمين على تصحيح الإمتحان بالقواعد المحاسبية في حالة عدم الالتزام بالمواعيد المحددة. <p>القائمون على التنفيذ أعضاء الكنترولات، وأعضاء هيئة التدريس.</p>
٢.١.٥	يتابع الكنترول مدى التزام القائمين على تصحيح الأوراق الإمتحانية بمواعيد المحددة.	<ul style="list-style-type: none"> ☞ يقوم أعضاء الكنترول بمتابعة أعضاء هيئة التدريس الذين لا يتزمون بمواعيد المعلنة وتذكيرهم قبل الموعد المحدد بفترة مناسبة. ☞ يبلغ الكنترول رئيس القسم في حالة عدم التزام عضو هيئة التدريس بمواعيد المعلنة . ☞ يبلغ رئيس المؤسسة بأسماء الأعضاء الذين لا يتزمون بتعليمات بعد متابعتها. <p>القائمون على التنفيذ أعضاء الكنترولات، وأعضاء هيئة التدريس.</p>

المعيار الثاني ٢.٥ : تبني المؤسسة أساليب متنوعة في الإعلان عن نتائج تقويم الطلاب

الممارسات	المؤشرات	المسلسل
<p>➡ تخصص المؤسسة مساحة على موقعها الإلكتروني لإعلان النتائج بحيث يتوافر به :</p> <ul style="list-style-type: none"> ◆ سهولة دخول الطالب بإستخدام كلمة السر. ◆ دقة عرض نتائج الطلاب. ◆ تخصيص مساحة للتعامل مع تظلمات الطلاب وتقديم تعليقاتهم على النتائج. <p>➡ تتعاقد المؤسسة مع بعض شركات المحمول لإعلان النتيجة على التليفون المحمول.</p> <p>➡ توفر المؤسسة قوائم ودفاتر ورقية بنتائج الطلاب وتعطى عنها بموقع مختلفة بالمؤسسة في مكان آمن.</p> <p>➡ تقدم التسهيلات للطلاب للتعرف على نتائجهم.</p> <p>القائمون على التنفيذ</p> <p>إدارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاه والمدير العام والإداريين المعينين).</p>	<p>تستخدم المؤسسة أساليب متنوعة في الإعلان عن نتائج التقويم (موقع الكتروني ، هاتف محمول ، نسخ ورقية) .</p>	١.٢.٥

المعيار الثالث ٣.٥ : إتاحة المؤسسة فرص التغذية الراجعة لكل من الطالب

وعضو هيئة التدريس .

الممارسات	المؤشرات	المسلسل
<p>➡ توفر المؤسسة لأعضاء هيئة التدريس البيانات اللازمة لتحليل نتائج التقويم في نهاية كل فصل دراسي.</p> <p>➡ تدرب المؤسسة أعضائها على كيفية تحليل نتائج التقويم.</p>	<p>يحلل أعضاء المؤسسة بيانات نتائج التقويم .</p>	١.٣.٥



<ul style="list-style-type: none"> ☞ يتم تحليل النتائج في ضوء معايير الجودة. ☞ يتم تفسير نتائج التحليل. ☞ تحدد المؤسسة نقاط القوة والضعف في أداء الطلاب. <p>القائمون على التنفيذ</p> <p>ادارة المؤسسة (رئيس المؤسسة والوكلاع والمدير العام والإداريين المعينين) وأعضاء هيئة التدريس.</p>		
<ul style="list-style-type: none"> ☞ يحدد عضو هيئة التدريس العوامل التي تقف خلف نجاح الطلاب. ☞ يدعم عضو هيئة التدريس نقاط القوة . ☞ يحدد أعضاء هيئة التدريس عوامل الضعف. ☞ يقدم وسائل مختلفة لمعالجة نقاط الضعف. <p>القائمون على التنفيذ</p> <p>أعضاء هيئة التدريس.</p>	دراسة الفرص المتاحة المتعلقة بنقاط القوة وتحديد أسباب الضعف.	٢.٣.٥
<ul style="list-style-type: none"> ☞ توفر المؤسسة فرصة لتقديم التغذية الراجعة للطلاب عن طريق: ◆ تخصيص توقيتات محددة من قبل عضو هيئة التدريس أو المؤسسة لتوضيح نقاط القوة والضعف للطلاب. ◆ تقديم مقتراحات إستثمار نقاط القوة لدى الطلاب. ◆ تقديم مقتراحات النهوض بمستوى أداء الطلاب المتعثرين. ◆ تقديم إرشادات للطلاب لتحسين أدائهم. <p>القائمون على التنفيذ</p> <p>ادارة المؤسسة أعضاء هيئة التدريس وطلابهم.</p>	تقدم المؤسسة تغذية راجعة للطلاب.	٣.٣.٥

المعيار الرابع ٤: إتخاذ المؤسسة القرارات التربوية الملائمة في ضوء نتائج العملية التقويمية .

الممارسات	المؤشرات	المسلسل
<ul style="list-style-type: none"> ☞ ينافش أعضاء هيئة التدريس بالأقسام العلمية مع إدارة المؤسسة كيفية النهوض بعناصر العملية 	تطور المؤسسة عناصر	١.٤.٥



<p>التعليمية وذلك في ضوء نتائج التقويم من حيث تطوير كل من .</p> <ul style="list-style-type: none"> ◆ أهداف البرنامج ومقرراته. ◆ محتوى البرنامج الدراسي. ◆ تطوير طرائق التعليم والتعلم . ◆ أساليب التقويم. <p>القائمون على التنفيذ إدارة المؤسسة وأعضاء هيئة التدريس.</p>	<p>المنظومة التعليمية في ضوء نتائج التقويم .</p>	
<p>☞ تنشر المؤسسة ثقافة التقويم التكويني وأساليبه من خلال عقد لقاءات تنويرية.</p> <p>☞ يشكل كل قسم لجنة لتجميع آراء الأعضاء حول نتائج التقويم التكويني ويقدم مقتراحته لتحسين العملية التعليمية .</p> <p>☞ تتبع اللجنة مدى تفعيل الأعضاء لنتائج التقويم التكويني والمقتراحت المقدمة.</p> <p>☞ تتأكد وحدة الجودة من تفعيل عضو هيئة التدريس لأليات تطوير البرامج والمقررات في ضوء نتائج التقويم.</p> <p>القائمون على التنفيذ إدارة المؤسسة وأعضاء هيئة التدريس.</p>	<p>تستخدم المؤسسة التقويم التكويني (المستمر) على نحو مستمر خلال عملية التعليم والتعلم.</p>	٢٤.٥
<p>☞ تعد وحدة الجودة بالمؤسسة أدوات تقويم لمدى رضا الطالب عن العملية التعليمية.</p> <p>☞ تطبق هذه الأدوات على عينة ممثلة من الطلاب.</p> <p>☞ تحل نتائج عمليات التقويم.</p> <p>☞ تناقش هذه النتائج مع المعنيين بالأمر.</p> <p>☞ تقدم المقتراحتات الازمة لتحسين العملية التعليمية في ضوء نتائج عمليات التقويم.</p> <p>القائمون على التنفيذ إدارة المؤسسة ، الأقسام العلمية، ووحدة الجودة.</p>	<p>تقيس المؤسسة مدى رضا الطالب بشكل مستمر عن عملية التقويم.</p>	٣٤.٥



٦. نموذج استرشادي لتدريبه وإعداده وإدارة وتنفيذ عملية التقويم بإستخدام الإختبارات الموضوعية المميكنة.

أولاً : مراحل النموذج .

ثانياً : ملخص النموذج

نموذج استرشادي لتدريبه وإعداده وإدارة وتنفيذ عملية التقويم بإستخدام الإختبارات الموضوعية المميكنة.

فيما يلى نموذج استرشادي لتدريب وإعداد وإدارة وتنفيذ عملية التقويم بإستخدام الإختبارات الموضوعية المميكنة ويتضمن هذا النموذج عدة مراحل :

أولاً : مرحلة الإعداد للتقدير الموضوعي .

ثانياً : إدارة الموقف الإختبارى .

ثالثاً : إدارة ميكنة تصحيح الأوراق الإلكترونية .

كما يتضمن أيضاً مجموعة من الملحقات التي توضح كل خطوة من خطوات كل مرحلة .



أولاً : مرحلة الإعداد للتقدير الموضوعي

- ١ - مراسلة الأقسام العلمية بالمؤسسة التعليمية لتحديد أعضاء هيئة التدريس المشاركين في إجراء الإختبارات الموضوعية الممكنة (مرفق نسخة من الخطاب ملحق رقم ١).
- ٢ - عمل لقاء تنويري ومناقشة مع السادة الأساتذة المشاركين في وضع الإختبارات الموضوعية ويتضمن : الدور التربوي للجامعة ، التقويم مدخل لإصلاح التعليم ، أهم مرتزقات التقويم ، خطوات بناء بنوك الأسئلة .
- ٣ - عقد ورش عمل للتدريب على بناء الإختبارات الموضوعية وتحليل محتوى المقرر ، صياغة الأهداف (الإجرائية وعمل جدول المواصفات ، وصياغة الأسئلة ، وشكل الورقة الإمتحانية ، والتعليمات الخاصة بترتيب الصور المختلفة لكراسات الأسئلة داخل الأظرف وكتابة البيانات على الأظرف ، وكذا شكل ورقة الإجابة الإلكترونية لتدريب الطلاب عليها وتنتهي بتطبيق استماره تقويم ورشة العمل (ملحق رقم ٩,٨,٧,٦,٥,٤,٣,٢).
- ٤ - تقديم المساعدة في صياغة الأسئلة الموضوعية .
- ٥ - عمل قائمة بالمقررات تتضمن المقررات التي تطبق الإختبار الموضوعي (ملحق ١٠).
- ٦ - عمل جدول زمني للأقسام العلمية لطباعة كراسات الأسئلة الموضوعية بحيث تغلف بتعليمات الإجابة للطلاب (ملحق ١١).
- ٧ - مراسلة إدارة الكلية لتوفير الأعداد اللازمة من أوراق الإجابة الإلكترونية قبل انعقاد الإمتحان بوقت كاف (١٢) وإمداد كنترول الإمتحان الموضوعي بأعداد الطلاب بكل فرقه .

ثانياً : إدارة الموقف الإختباري

- ١ - اجتماع مع السادة رؤساء اللجان والمراقبين للتأكد على أسلوب تنظيم الموقف الإختباري وتوزيع التعليمات (ملحق رقم ١٣ ، ١٤).
- ٢ - حصر اللجان التي تتضمن استخدام الإختبارات الموضوعية وأعداد الطلاب بها (ملحق رقم ١٥).
- ٣ - تحضير مظاريف الأوراق الإلكترونية وكتابة البيانات عليها ، تبعاً لكل لجنة وعدد الطلاب بها (ملحق رقم ٧).




- ٤- ختم الأوراق بختم الكنترول والتاريخ ووضعها في المظاريف.
- ٥- في يوم الامتحان ، يتم توزيع المظاريف على السادة الملاحظين بالإضافة إلى تقديم نسخة ورقية تتضمن التعليمات (ملحق رقم ١٤) وتمت مراجعة هذه التعليمات معهم شفاهة.
- ٦- المرور على اللجان بهدوء لجمع أوراق الإجابة وكراسات الأسئلة الزائدة بعد موافقة الإداره (١٦).
- ٧- عمل إحصائية لحصر أعداد الغياب والحضور ومراجعتها مع اعداد الأوراق الزائدة (ملحق ١٧).

ثالثاً : إدارة ميكنة تصميم الأوراق الإلكترونية

- ١- إسلام أوراق الإجابة الإلكترونية وكراسات الأسئلة من الكنترولات بعد الإنتهاء من الامتحان في ضوء إحصائية الغياب والحضور .
- ٢- تدقيق أوراق الإجابة الإلكترونية (مراجعة أرقام الجلوس – رقم النموذج ، حصر أعداد أوراق الإجابة الإلكترونية لكل نموذج ، مراجعة البيانات ودقة تطليل الإجابات وفرز الأوراق التي تحتاج إلى تصحيح يدوى وغير ذلك).
- ٣- استخدام الماسح الضوئي في تقدير درجات الطالب بعد التأكد من صيانته وتوفير ظروف حسن استخدامه.
- ٤- مراجعة تقدير الدرجات لبعض الأوراق (بإستخدام نماذج تصحيح يدوى).
- ٥- تسليم الأوراق الإلكترونية ، وتسليم كراسات الأسئلة لأعضاء هيئة التدريس وفقا للأعداد المطبوعة.



الملحق





ملحق رقم (١)

خطاب موجه لرؤساء الأقسام العلمية

الأستاذ الدكتور رئيس مجلس قسم

تحية طيبة وبعد ،،،

نفيد سيادتكم علما بأن الكلية بصدده تقديم ورشة عمل للتدريب على كيفية إعداد الإختبارات الموضوعية . برجاء الإعلان عنها لجميع أعضاء هيئة التدريس (أستاذ ، أستاذ مساعد ، مدرس) بقسمكم الموقر ، وأفادتنا بأسماء من يرغب من السادة أعضاء هيئة التدريس فى موعد أقصاه (حتى يت森ى البدء فى التدريب قبل وضع امتحانات الفصل الدراسي الأول ، علما بأن مدة التدريب) أيام .

وتفضلا بقبول وافر الإحترام ،،،

رئيس كنترول التقويم الموضوعي

عميد الكلية



ملحق رقم (٢)

نموذج تحليل محتوى وحدة من مقرر ما

"..... من مقرر"..... "نماذج لتحليل محتوى وحدة".....

للفرقة:

شعبة:

عنوان الوحدة	مفاهيم	علاقات	مهارات	حل مشكلات



ملحق رقم (٣)

نموذج لصياغة الأهداف الإجرائية

الهدف الإجرائي هو صياغة مبدئية لما يتوقع أن يتقنه الطلاب بعد دراستهم للمقرر وتصاغ في صيغة المضارع حتى يمكن ملاحظتها وقياسها.

وفيما يلى نماذج لبعض الأفعال الملائمة لصياغة الأهداف الإجرائية:

التقويم	تركيب	تحليل	تطبيق	فهم	التنكر
يبدى رأيه	يصمم	يقارن	يطبق القاعدة	يستخلص	يذكر
يحدد جوانب القوة والضعف	يستخدم	يميز	يعطى أمثلة	يستنتج	يحدد
ينقد في ضوء معايير	يتتبأ	يصنف	يستخدم المبدأ	يشرح	يسمى
يصدر حكما	يفترض	يحدد المكونات	يعوض في قانون	يفسر	يتعرف
يقيم	يعيد إنتاج	يعرب جملة	ينفذ	يلخص	يرى
.....



ملحق رقم (٤)

نموذج لجدول مواصفات وحدة من مقرر ما

اختبار مادة "..... صورة أ-ب



ملحق رقم (٥)

أنواع الأسئلة الموضوعية وأسس صياغة أسئلة الإختبار من متعدد

أنواع الأسئلة الموضوعية

تتعدد أنواع الأسئلة الموضوعية لتشمل:

❖ الإختبار من متعدد.

❖ الصواب والخطأ.

❖ المزاوجة.

❖ التكملة.

❖ التركيبية.

وتعتبر أسئلة الإختبار من متعدد من أكثر أنواع الأسئلة استخداماً.

المستوى المعياري لصياغة السؤال من نوع الإختيار من متعدد

ينبغي أن تصل صياغة السؤال إلى المستوى المعياري المنشود والذي يتلخص في "أن يتصف السؤال بالجودة ويتحقق هذا المعيار من خلال المؤشرات المتعلقة بمتن السؤال ومن خلال المؤشرات المتعلقة ببدائل الإجابة".



ملحق رقم (٦)

البيانات الخاصة بمظاريف أوراق الأسئلة الموضوعية

الشعار

جامعة

كلية

امتحان الفصل الدراسي (الأول - الثاني) لعامم

أوراق الإجابة الإلكترونية

القسم الشعبية الفرقة الدراسية.....

المادة تاريخ الامتحان الزمن

رقم اللجنة مكان اللجنة رقم الجلوس: من إلى

عدد الطلاب = عدد الأوراق الإلكترونية =

أستاذ المادة



نموذج استمارة لتقدير ورشة العمل.....الخاصة بإعداد الإختبار الموضوعي

ضع علامة في المكان الذي يعبر عن رأيك في ضوء مشاركتك في ورشة العمل:

تحقق بدرجة			العبارة
كثيرة	متوسطة	قليلة	
			١- كانت أهداف الورشة واضحة.
			٢- حقق المحتوى التدريبي أهداف الجلسة.
			٣- حققت أساليب التدريب أهداف الورشة.
			٤- حرص المدرب على تحقيق أهداف الورشة.
			٥- إستخدام المدرب أساليب تدريب فعالة.
			٦- ساعدت الورشة على مهارات صياغة أسئلة الإختبار لديك.
			٧- في ضوء ما اكتسبته من مهارات في هذه الورشة تستطيع تدريب غيرك على إعداد الإختبار الموضوعي.



ملحق رقم (٧)

قائمة بالمقررات التي تطبق الإختبار الموضوعى

القسم	أستاذ المادة	تاريخ الإمتحان	عدد الطالب	الفرقه الدراسية	اسم المقرر



ملحق رقم (٨)

خطاب موجه لإدارة المؤسسة لتوفير مستلزمات الإختبارات الموضوعية

السيد الأستاذ الدكتور

تحية طيبة وبعد ،،،

برجاء التفضل بالموافقة على شراء عدد رزمة ورق خاصة بالإجابة الإلكترونية لزوم
الإمتحانات الموضوعية .

ولسيادتكم جزيل الشكر والتقدير ،،،



ملحق رقم (٩)

خطاب لدعوة أعضاء هيئة التدريس للتعرف على تنظيم الموقف الإختباري

السيد الأستاذ الدكتور.....

تحية طيبة وبعد ،،،

يتشرف كنترول التقويم الموضوعى بدعوة سعادتكم لاجتماع يوم الموافق الساعة فى مقر الكنترول ب..... وذلك بخصوص تنظيم الموقف الإختبارى الخاص بالامتحانات الموضوعية وكيفية توعية الطالبات بإستخدام ورقة الإجابة الإلكترونية .

ونأمل تشريف سعادتكم،،،
وتفضلو ابقيو وافر الاحترام،،،

رئيس الكنترول

عميد المؤسسة



ملحق رقم (١٠)

حصر لجان الإختبارات الموضوعية وأعداد الطلاب بها

موقع اللجان الإمتحانية	أرقام اللجان الإمتحانية	تاريخ الإمتحان	عدد الطالب	الفرقة الدراسية	اسم المقرر والقسم



ملحق رقم (١١)

خطاب موجه لإدارة المؤسسة لتسهيل مهام أعضاء الكنتربول

جامعة:

كلية:

كنترول:

السيد الأستاذ الدكتور عميد الكلية

تحية طيبة وبعد ،،

برجاء التفضل بالموافقة على مرور مندوبي من كنترول التقويم الموضوعى على لجان الامتحان فى الأيام التى تستخدم فيها الأسئلة الموضوعية وأوراق الإجابة الإلكترونية ، وذلك لاستلام كل من أوراق الإجابة الإلكترونية وكراسات الأسئلة الزائدة عن عدد الحضور فى كل لجنة .

وفىما يلى بيان بالمقررات والأقسام والشعب وتاريخ موعد الامتحان وأسماء الأساتذة رؤساء اللجان المعنية:

اسم المادة	الفرقـة\الشـعبـة\القـسـم	تارـيخ الـامـتحـان	رئـيس الـلـجـنة	الـقـسـم



ملحق رقم (١٢)

جدول بإحصائية الحضور والغياب لتسليم الأوراق الإمتحانية

المادة	الفرقـة) الشعـبة\\القـسم	عدد الطـلـاب الحـضـور	عدد الطـلـاب المـتـغـيـبـين	إجمـالـى عـدـد الطـلـاب (الأورـاق الإـلـكـتـرـوـنـيـة)	تـارـيخ التـسـلـيم	توقيع عـضـو الكـنـتـرـول المسـتـلم